الجزء التاسع

في ذكر حرف وصناعات
كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر من عملها من الصحابة
رضي الله تعالى عنهم
وفيه أربعة وثلاثون بابًا
دون ما مرَّ منها فيما تقدم من الكتاب في مواضع
هي أليق بها

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الاول

في التجارة في الاسواق

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول
في معنى التجارة وتصريف الفعل منها

في «المحكم»: تَجَر [يَتْجُرُ] تِجَارةً باع وشرى، قال الفارابي (٢:١٠٧): بفتح الجيم في الماضي وضمها في المستقبل. وفي «الصحاح (٢:٦٠٠): تَجَرَ يَتْجُر تَجْراً، وكذلك اتَّجَر، وهو افتعل، فهو تاجر والجمع تجرٌ كصَاحِبٍ وصَحْب. وفي «المحكم» رجل تاجر والجمع تِجارٌ وتُجَّار وتَجْر، وقيل: إن التَّجْر اسمٌ للجمع. وفي «الصحاح» (٢:٦٠٠) أَرض مَتْجَرة يُتَّجَرُ فيها.

الفصل الثاني
في احتراف قريش بالتجارة وشهرتهم بها في الجاهلية والإسلام

ذكر أَبو عمر ابن عبدالبر في «بهجة المجالس» (١:١١٤) أَن عبدالملك بن مروان قال يوماً لبنيه: يا بني: لو عداكم ما أَنتم فيه ما كنتم تعوّلون[1] عليه؟ قال الوليد: أَما أَنا ففارس حرب، وقال سليمان: أَما أَنا فكاتبُ سلطان، فقال ليزيد فأَنت؟ فقال: والله يأَمير المؤمنين ما تركا حظاً[2] لمختار، فقال عبدالملك: فأَين أَنتم يا بنيّ عن التجارة التي هي أَصلكم ونسبكم؟ قالوا: تلك صناعةٌ لا يفارقها ذلٌّ

(١) ط: تقولون.

(٢) بهجة المجالس: غاية.

الرغبة والرهبة ولا ينجو صاحبها من الدخولِ في جملة الدهماء والرعية[1]. قال: فعليكم إذاً بطلب الأدب فإن كنتم ملوكاً سدتم، وإن كنتم وسطاً رأستم، وإن أعوزتكم المعيشةُ عشتم. انتهى.

وقال ابن إسحاق في «السير»: (١: ٧٠) كان في حجر باليمن فيما يزعمون كتاب بالزبور كتب في الزمان الأول: لمَن مُلْكُ ذَمَار؟ لِحِميْرَ الأحرارِ. لمنْ مُلْكُ ذمَار؟ لِلحَبَشَةِ الأشرار، لمَنْ ملكُ ذَمَار؟ لفارس الأحرار. لمن مُلْكُ ذمار؟ لقريش التِّجار. انتهى.

وقال السهيلي في «الروض الأُنُف» (١: ٣٢١) وهذا الكلام الذي زعموا أنه وجد مكتوباً بالحجر، هو فيما زعموا من كلام هود عليه السلام وجد مكتوباً في منبره وعند قبره حين كشفتِ الريحُ العاصفُ عن منبره الرملَ حتى ظهر، وذلك قبل مُلْكِ بلقيسَ بيسير، وكان خطه بالمسند.

فوائد لغوية في خمس مسائل:

الأولى: في «الديوان» (٢: ١١): الدهماء: جماعات الناس وكثرتهم.

الثانية: في «الصحاح» (٢: ٨٨٥) أَعْوَزَهُ الشيءُ: إذا احتاج إليه فلم يقدر عليه. وعوِزَ الشَّيء عَوَزاً: إذا لم يُوجد، وعَوز الرجل وأَعْوز افتقر، والإعْوَازُ: الفَقْرُ، والمُعْوِزُ: الفقير، وأعوزه الدهرُ: أي أَحْوَجَهُ.

الثالثة: قال السهيلي (١: ٣١٩): حكى ابن هشام عن يونس: ذَمار بفتح الذال فدلَّ على أَن رواية ابن إسحاق بكسر الذال، فإذا كان بكسر الذال فهو غير مصروف[2] لأنه اسم لمدينة، والغالب عليه التأنيث، ويجوز صرفه أَيضاً لأنه اسم بلد، وإذا فتحت الذال فهو مبني مثل رَقاشِ وحَذَامِ.

---

(١) والرعية: سقطت من ر.

(٢) ر: مستصرف.

الرابعة: في «الصحاح» (٤:١٤٠٤): عَصَفَتِ الريحُ: أي اشتدت، فهي عاصِفٌ وعَصوف، وفي لغة بني أَسد: أَعْصَفت الريح فهي مُعْصِف ومُعْصِفة.

الخامسة: في «ديوان الأَدب» (١:٢٩١) المُسْند: كتاب بالحميرية ــ بضم الميم وفتح النون ــ وقال الجوهري: خط لحمير مخالفٌ لخطنا هذا.

الفصل الثالث
في ذكر من كان يتّجر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم

١ ــ فمنهم خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أَبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه: ذكر أَبو عمر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٦٩٠)، وابن قتيبة في «المعارف» (٣٢٨) رحمهما الله تعالى والنص لأبي عمر، روى رحمه الله تعالى بسنده من طريق الزهري، يبلغ به أُم سلمة رضي الله تعالى عنها، قالت: خرج أَبو بكر رضي الله تعالى عنه في تجارة إلى بصرى قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه نُعَيمان وسُوَيْبط بن حَرْمَلَة، وكانا رضي الله تعالى عنهما قد شهدا بدراً، وكان نعيمان على الزاد، فقال له سويبط ــ وكان [رجلاً] مزاحاً ــ: أَطعمني فقال: لا حتى يجيء أَبو بكر، فقال: أَما والله لَأغيظنَّكَ، فمروا بقوم فقال لهم سُويبط: تشترون مني عبداً؟ قالوا: نعم، قال: إنه عبدٌ له كلام، وهو قائلٌ لكم: إني حر، فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة تركتموه، فلا تفسدوا عليَّ عبدي، قالوا: بلْ نشتريه منك، فاشتروه منه بعشرِ قلائص، قال: فجاءُوا فوضعوا في عنقه عمامةً أَو حبلاً، فقال نعيمان: إن هذا يستهزىء بكم، وإني حرٌّ لستُ بمملوك، قالوا: قد أَخْبَرَنا خَبَرَك، فانطلقوا به، فجاء أَبو بكر فأَخبره سويبط فاتبعهم، فردَّ عليهم القلائص وأَخذه، فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم أَخبروه، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأَصحابه عليها حولاً.

٢ ــ ومنهم أَمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: روى البخاري (٣:٧٢) رحمه الله تعالى عن عُبَيْد بن عُمَيْر: أَن أَبا موسى الأَشعري استأذن

على عمر بن الخطاب فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولاً، فرجع أبو موسى، ففرغ عمر فقال: ألم أسمعْ صوتَ عبدِالله بن قيس؟ ايذنوا له، قيل قد رجع، فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك، قال: تأْتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا يشهدُ لك على هذا إلا أَصْغرُنَا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري فقال عمر: أخفيَ عليَّ من أمرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألهاني الصفقُ بالأسواقِ، يعني الخروج إلى تجارة.

تنبيــه:

الشيء الذي قاله أبو موسى: كنا نؤمر بذلك: يبينه حديثه الآخر الذي رواه البخاري رحمه الله تعالى أيضاً عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، قال: استأْذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، قال: ما منعك؟ قلت: استأْذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأْذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع. قال: فوالله لتقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال أُبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغرَ القوم فقمت معه، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك. انتهى.

٣ ــ **ومنهم الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه**: قال أبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب»: (٥١٤) كان الزبير بن العوام تاجراً مجدوداً في التجارة، وقيل له يوماً بم أدركت في التجارة ما أدركت؟ قال: لأني لم أشترِ معيباً، ولم أردَّ ربحاً، والله يباركُ لمن يشاء.

وذكر البخاري (٥:٧٧) في حديث هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثيابَ بياض.

وذكر أَبو عمر ابن عبدالبر (٥١٤) عن الأَوزاعي: كان للزبير أَلف مملوكٍ يؤدون إِليه الخراجَ فما يدخل بيته منها درهماً واحداً، إِنه كان يتصدق بذلك كله.

٤ ــ **ومنهم عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه**: روى البخاري (٣:٦٨)[١] رحمه الله تعالى عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه قال: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إِني أَكثرُ الأَنصار مالاً فأَقسم لك نصفَ مالي، وانظر أَيّ زوجتيّ هويت نزلتُ لك عنها، فإِذا حلَّت تزوجتها، فقال له عبدالرحمن: لا حاجةَ لي في ذلك، هل من سوقٍ فيه تجارة؟ قال: سوقُ قَيْنُقاع: قال: فغدا إِليه عبدالرحمن فأَتى بأَقِطٍ وسمنٍ، وفي رواية أُخرى للبخاري أَيضاً: فما رجع حتى استفضل أَقِطاً وسمناً، قال: ثم تابع الغدوّ، فما لبث أَن جاء عبدالرحمن عليه أثر صفرة[٢]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تزوجت؟ قال: نعم، قال: ومن؟ قال: امرأَةً من الأَنصار، قال: كم سقتَ لها؟ قال: زنةَ نواةٍ من ذهب، أو نواة من ذهب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أَوْلِمْ ولو بشاة. انتهى.

وقال أَبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى (٨٤٧): كان عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه تاجراً مجدوداً في التجارة، وكسب مالاً كثيراً، وصولحت امرأَته التي طلقها في مرضه من ثلث الثمْنِ بثلاثة وثمانين أَلفاً؛ وروى ابن عيينة أَنها صولحت عن ربع الثمن من مِيراثه. انتهى[٣].

فوائد لغوية في خمس مسائل:

الأُولى: الجوهري (٣:١٠٥٤): القَلوص من النوق: الشابة، وهي بمنزلة الجارية من النساء، والجمع: قُلُص وقَلائِص، وجمع القلص قِلاَص.

---

(١) قارن بالبخاري ٥:٣٩؛ ٧:٥، ٢٧، ٣٠.

(٢) ر: سفرة.

(٣) لم يستوفِ الخزاعي ذكر من كان يتجر من الصحابة، وقد استدرك عليه الكتاني في ذلك فذكر السيدة خديجة وعثمان بن عفان وسعيد بن عائذ المؤذن ومنقذ بن عمرو الأنصاري وغيرهم (انظر التراتيب الإدارية ٢:٢٤ ــ ٢٩).

الثانية: في «المشارق» (٢: ٥٠): أَلهاني الصَّفْق بالأَسواق ــ بسكون الفاء وفتح الصاد ــ التصرف في التجارة، والصَّفْق أَيضاً: عقد البيع. وفي «الصحاح» (٤: ١٥٠٧): التصفيق باليد: التصويتُ بها، وصفَقْتُ له بالبيع والبيعة صفقاً: أَي ضربتُ بيدي على يده، ويقال: رَبِحت صَفْقَتُك للشراء، وصفقةٌ رابحة، وصفقة خاسرة.

الثالثة: الجوهري (١: ٤٤٩): الجَد: الحظّ والبخت، والجمع الجدود، ورجل مجدود: محظوظ.

الرابعة: الجوهري (٤: ١٤٩٩): السُّوق تذكر وتؤنث، قال الشاعر: [من الطويل]

أَلَمَ يعِظ الفتيانَ ما صار لمتي ... بِسُوقٍ كثيرٍ ريحهُ وأَعاصِرُهْ[1]

وتَسَوَّق القومُ: إِذا باعوا واشتروا، والسُّوقة خلاف الملك؛ قال نهشل بن حَرِّيٍّ[2]: [من الطويل]

ولم ترَ عيني سُوقَةً مثْلَ مالِكٍ ... ولا مَلِكاً[3] تجبي إِليه مرازبُهْ

ويستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث.

الخامسة: في «المشارق» (٢: ١٩٨): سوق بني[4] قينقاع ــ بكسر النون ويروى بضمها وفتحها ــ وبنو قينقاع شعب من يهود المدينة أُضيفت السوقُ إِليهم.

تنبيه:

قد تقدم ذكر هؤلاء السادة الأَربعة رضي الله تعالى عنهم، وذكر أَنسابهم ونبذ من أَخبارهم فيما مر من الكتاب فأَغنى ذلك عن الإِعادة.

---

(١) البيت شاهد على تذكير السوق في اللسان (سوق) وبعده قوله تفسيراً لما حلَّ به:

علوني بمعصوب كأن سحيفه ... سحيف قطامي حماماً يطايره

والمعصوب: السوط، وسحيفه: صوته، والقطامي: النسر. وفي ط ر م: ما صاب لحيتي.

(٢) بيت نهشل بن حري في اللسان (سوق).

(٣) ر: مالكاً.

(٤) بني: سقطت من المشارق.

الباب الثاني

في ذكر من كان بزازاً في زمان النبي صلى الله عليه وسلم من كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم (١)

١ ــ **فمنهم أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه**: قال ابن قتيبة رحمه الله تعالى في «المعارف» (٥٧٥) في صنائع الأشراف: كان عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه بزازاً. وقال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١٠٤٠): جهز عثمان رضي الله تعالى عنه جيشَ العسرة بتسعمائة وخمسين بعيراً، وأتمَّ الألف بخمسين فرساً، وكان جيش العسرة في غزاة تبوك. وعن قتادة قال: حمل عثمان رضي الله تعالى عنه على ألف بعير وسبعين فرساً. انتهى.

تنبيه:

ذكرتُ هذه القصة هنا إشعاراً بكثرة ما اكتسب أمير المؤمنين عثمان رضي الله تعالى عنه من المال بحرفته البزازة، إذ لم يكن رضي الله تعالى عنه يحترف بغيرها.

٢ ــ **ومنهم طلحة بن عبيدالله رضي الله تعالى عنه**: ذكر ابن قتيبة رحمه الله تعالى في «المعارف» (٥٧٥) في صنائع الأشراف: كان طلحة بن عبيدالله رضي الله تعالى عنه بزازاً. وذكر ابن عبدالبر (٧٦٤) عن موسى بن عقبة، وابن إسحاق عن ابن شهاب: لم يشهد طلحة بدراً، وقدم من الشام بعد رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سهمه، فقال له

---

(١) من تجار البز أيضاً سويد بن قيس العبدي وعبدالرحمن بن عوف، وهناك ما يفيد أنه كان للبزازين سوق بالمدينة على عهد الرسول (التراتيب ٢: ٣٢ ــ ٣٣).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: لك سهمك، قال: وأَجري يا رسول الله؟ قال: وأجرك.

قال أَبو عمر: وقال الزبير بن بكار: كان طلحة بن عبيدالله بالشام في تجارة حيث كانت وقعة بدر، وكان في المهاجرين الأَولين، فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه، فلما قدم قال: وأَجري يا رسول الله؟ قال: وأَجرك.

وذكر الزبير أَنه سمع سفيان بن عيينة يقول: كانت غلةُ طلحةَ بن عبيدالله أَلفاً وافياً كل يوم، قال: والوافي وزنه وزن الدينار، وعلى ذلك وزن دراهم فارس التي تعرف بالبغليّة. انتهى.

فائدة لغوية:

في «المحكم»: البَز: الثياب، والبزاز: بائع البز، وحرفته البِزازة. وقال الجوهري (٢:٨٦٢): البز من الثياب: أَمتعة البزاز. وفي «ديوان الأَدب» (٣:٦) البز: بفتح الباء، متاع البزاز.

تنبيه:

قد تقدم ذكر أَمير المؤمنين عثمان وذكر طلحة رضي الله تعالى عنهما فيما تقدم من الكتاب فأَغنى عن إِعادة ذلك هنا.

الباب الثالث

في العطار

روى القاضي محمد بن سلامة القضاعي رحمه الله تعالى في «الشهاب»[1] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَثَلُ الجليسِ الصالحِ مَثَلُ الداريّ إن لم يُحْذِكَ من عطره علقك من ريحه، ومثلُ الجليسِ السوء مثل صاحبِ الكير إن لم يحرقْكَ من شرره علقك من نتنه.

وترجم البخاري رحمه الله تعالى في «صحيحه» (٣:٨٢) باب في العطار وبيع المسك، وخرَّج فيه عن أبي موسى الأشعري قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يَعْدَمُك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحداد يحْرِق بيتك أو ثوبك، أو تَجِدُ منه ريحاً خبيثة.

وذكر الثعالبي في كتاب «التمثيل والمحاضرة» (٢٨٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال: لو كنت تاجراً ما اخترت على العطر شيئاً، إن فاتني رِبْحُه لم يفتني ريحه.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «الصحاح» (٥:٢١١٢): والداريّ العطار، وهو منسوب إلى دارين، فرضة بالبحرين فيها سوق، وكان يحمل إليها مسك من ناحية الهند. وفي الحديث: مَثَلَ الجليس الصالح مَثَلُ الدَارِيِّ إن لم يُحْذِك من عطره عَلقك من ريحه.

الثانية: في «المشارق» (١:١٨٦): أَحْذيتُ الرجل: أعطيته، وحذوته أيضاً، والاسم: الحُذْيَا [والحِذْيا] والحَذِيَّة والحِذْيَة.

وقال ابن سيده: وحُذْيايَ من هذا الشيء: أي أعطني.

---

(١) ورد الحديث في اللباب (شرح الشهاب): ٢١٧.

الباب الرابع
في الصرف
وفيه فصلان

الفصل الأول
في من كان يتجر في الصرف
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

روى البخاري (٣:٧٢) رحمه الله تعالى عن أَبي المنهال رضي الله تعالى عنه قال: كنت أَتجر في الصرف فسألت زيدَ بنَ أَرقم رضي الله تعالى عنه فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم؛ وعن أَبي المِنْهال أَيضاً قال: سأَلت البراء بن عازب وزيد بن أَرقم رضي الله تعالى عنهما عن الصرف فقالا: كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأَلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال: إِن كان يداً بيدٍ فلا بأس، وإِن كان نسيئاً فلا يصلح.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «المحكم»: الصرف: بيع الذهب بالفضة. وفي «الديوان» (٢:١٩٢): صرف الدراهم: بفتح الراء يصرِفها بكسرها. وفي «المحكم»: الصَّرّاف والصَّيْرَفُ والصَّيْرَفِيُّ: النقاد، والجمع: صيارف وصيارفة، فأَما قول الفرزدق[1]:

تَنْفي يداها الحصى في كلِّ هاجرةٍ نفيَ الدراهم تنقادُ الصَّياريف

فعلى الضرورة.

الثانية: في «المحكم»: نَسَأَ الشيءَ ينسأ نَسْأً: أَخّرَه فانتسأَ، والاسم: النَّسيئة والنسيءُ.

---

(١) بيت الفرزدق في اللسان (صرف) وفيه «نفي الدراهيم» ولم يرد في ديوانه.

الفصل الثاني
في ذكر أنسابهم وأخبارهم رضي الله تعالى عنهم

١ ـ **زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه**: في «الاستيعاب» (٥٣٥): زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك الأغرّ بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي من بني الحارث بن الخزرج، وروينا عنه من وجوه أنه قال: غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة، غزوتُ منها معه سبع عشرة، ويقال إن أول مشاهده المريسيع. يعدّ في الكوفيين، نزل الكوفة وسكنها، وابتنى بها داراً في كندة، وبالكوفة كانت وفاته رحمه الله تعالى سنة ثمان وستين، وهو الذي رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبدالله بن أبي بن سلول قوله: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ، فأكذبه عبدالله بن أبي وحلف، فأنزل الله تعالى تصديق زيد بن أرقم، فبادر أبو بكر وعمر إلى زيد رضي الله تعالى عنهم ليبشِّراهُ، فسبق أبو بكر، فأقسم عمر ألا يبادره بعدها إلى شيء، قيل كان ذلك في غزوة بني المصطلق، وقيل في تبوك. وشهد زيد بن أرقم مع علي رضي الله تعالى عنه صفين، وهو معدودٌ في خاصة أصحابه.

٢ ـ **البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه**: قال أبو عمر في «الاستيعاب» (١٥٥): البراء بن عازب بن حارث بن عدي بن جشم بن مجذمة بن حارثة[1] بن الحارث بن الخزرج، وذكر له عدة كنى وقال: الأشهر أبو عمارة، وهو أصحُّ إن شاء الله تعالى. وسمع البراء يقول: استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر. وذكر الدولابي عن الواقدي قال: أول غزوة شهدها ابن عمر والبراء بن عازب الخندق، قال أبو عمر: وهذا أصح.

وقال أبو عمرو الشيباني: افتتح البراء بن عازب الريّ سنة أربع وعشرين صلحاً أو عنوة. وشهد البراء بن عازب مع علي رضي الله تعالى عنه الجمل وصفين والنهروان، ثم نزل الكوفة ومات بها أيام مصعب بن الزبير رضي الله تعالى عنهما.

---

(١) ر: بن عازب بن عدي بن جوشم بن حارثة (ط: بن جشم بن مجدعة).

الباب الخامس

في بائع الرماح

في «الاستيعاب» (١٥١٢) نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب بن هاشم القرشي الهاشمي[١]، يكنى أبا الحارث، كان أَسَنَّ من سائر[٢] من أَسلم من بني هاشم، أُسر يوم بدر وفداه العباس رضي الله تعالى عنهما، وهاجر أيام الخندق، وقيل فدى نفسه برماحه، وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين العباس بن عبدالمطلب وكانا رضي الله تعالى عنهما شريكين في الجاهلية، متفاوضين في المال متحابين. وروى ولده عبدالله بن نوفل بن الحارث قال: لما أُسر نوفل بن الحارث يوم بدر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: افدِ نفسك، قال: مالي شيء أَفتدي به، قال: افد نفسك برماحك التي بجدة، قال: والله ما علم أَحدٌ أَن لي رماحاً بجدة غيري بعد الله، أَشهد أَنك رسول الله، ففدى نفسه بها وكانت أَلفَ رمح.

قال أَبو عمر: وشهد نوفل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة، وشهد حنيناً والطائف، وكان ممن ثبت يوم حنين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأَعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بثلاثة آلاف رمح، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: كأَني أَنظر إِلى رماحك يا أَبا الحارث تَقْصِفُ أَصلابَ المشركين.

قال أَبو عمر (١٥١٣): توفي رحمه الله تعالى ورضي عنه بالمدينة سنة خمس

---

(١) القرشي الهاشمي: سقط من م.

(٢) الاستيعاب: أسن من إخوته ومن سائر.

عشرة في خلافة عمر رضي الله تعالى عنهما، وصلى عليه عمر، بعد أن مشى معه إلى البقيع، ووقف على قبره حتى دفن. انتهى.

تنبيـــه:

قول النبي صلى الله عليه وسلم لنوفل بن الحارث: كأني أنظر إلى رماحك يا أبا الحارث تقصف أصلابَ المشركين من معجزاته بإخباره بالغيب صلى الله عليه وسلم، فقد نصره الله تعالى يوم حنين وقتل المشركين، حتى قَتَلَ منهم أبو طلحة الأنصاري رضي الله تعالى عنه عشرين رجلاً وحده وأخذ أسلابهم.

وروى أبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب» عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين: من قتل كافراً فله سلبه. فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم.

فوائد لغوية في رأبع مسائل:

الأولى: في «المحكم» (٣:٢٥٥) الرمح من السلاح معروف، وجمعه أرماح، والكثير رماح، ورجل رمَّاح: صانع الرماح ومتخذها، وحرفته الرماحة.

الثانية: في «المحكم» شركة المفاوضة: الشركة العامة في كل شيء، يقال: متاعهم فوضى بينهم إذا كانوا فيه شركاء، ويقال: فَوْضَى فَضَا، قال: [من الطويل]

طعامهم فَوْضَى فَضَا في رحالهم ولا يحسنون الشرَّ إلَّا تنادِيا[1]

وفي «المشارق» (٢:٢٤٨) الشَّركة ــ بفتح الشين وكسر الراء ــ والشِرك: مكسور الشين في البيع وغيره معلوم. انتهى.

الثالثة: جُدَّة ــ بضم الجيم ــ ساحل مكة قاله البكري (٣٧١) وفي «رحلة ابن جُبير» (٧٩ ــ ٨٠) أن بينها وبين مكة يومين.

---

(١) هو للمعذل البكري كما في اللسان (فضا)؛ وفي ط ر: ولا يحسنون السدّ (ولعله: السوء).

الرابعة: قال ابن طريف: قصَفتُ الشيء ـ بفتح الصاد ـ كسرته. انتهى.

قلت: ويستعمل في الأصلاب كثيراً كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هنا. ومن مليح ما جاء في ذلك ما أنشده الحصري في «زهر الآداب» (٦٦٥) قال: مات رجلٌ من العرب يحولُ اثني عشر ألفاً، فلما حُمِلَ على سريره صَرَّ، فقال بعض من حضره: [من الطويل]

وليس صريرُ النعشِ ما تسمعونه ... ولكنه أَصلابُ قومٍ تَقَصَّفُ

وليس فتيقُ المسكِ نَشْرَ حَنُوطِهِ ... ولكنه ذاك الثناءُ المخلَّفُ

الباب السادس

في بائع الطعام

روى مسلم (١:٤٤٦) رحمه الله تعالى عن أَبي هريرة رضي الله تعالى عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من اشترى طعاماً فلا يبعْهُ حتى يكتالَهُ.

وروى مسلم (١:٤٤٦) رحمه الله تعالى أَيضاً عن سالم بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما أَن أَباه قال: قد[١] رأَيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذا ابتاعوا الطعامَ جزافاً يُضْربون أَن يبيعوه في مكانهم ذلك حتى يؤووه إِلى رحالهم.

فائدة لغوية:

في «المحكم» (١:٣٤٩): الطعام اسم جامعٌ لكلّ ما يُؤكل، والجمع أَطْعِمَةٌ، وأَطْعِمَات جمع الجمع. وفي «الصحاح» (٥:١٩٧٤) وربما خُصَّ بالطعام البر، والطَّعْمُ ما يؤديه الذَّوْق يقال: طعمه مُرٌّ، والطَّعْمُ أَيضاً: ما يُشْتَهَى منه، يقال: ليس له طَعْمٌ، والطُّعم بالضمّ الطعام؛ قال أَبو خراش[٢]: [من الطويل]

أَرُدُّ شُجاعَ البطنِ قد تَعْلَمِينَهُ ... وأُوثِرُ غيري من عيالك بالطُّعْم

وأَغْتَبِقُ الماءَ القَراح فأَنْتَهِي ... إِذا الزَّادُ أَضحى للمُزلَّجِ ذا طَعْمِ

أَراد بالأَول الطعامَ وبالثاني ما اشتُهي منه، وقد طَعِمَ يَطْعَم فهو طاعم: إِذا أَكل أَو ذاق، مثل غَنِم يَغْنَمُ غُنْماً فهو غانم. وفي «المحكم» (١:٣٥٠) طَعِمه طُعْماً، وأَصاب طُعماً، كلاهما بضمٍّ أوله.

---

(١) ر: لقد.

(٢) شرح ديوان الهذليين: ١١٩٩.

الباب السابع
في التمّار

ذكر ابن فتحون في كتابه في الصحابة رضي الله تعالى عنهم نبهان التمار، وقال: هو الذي جاءته امرأة تشتري منه تمراً فغمزها، ثم جاء ثانياً فحضر الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت فيه: ﴿وَالَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَو ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٣٥) الآية، قاله عطاء وكنّاه أبا عقيل. وذكره الثعالبي، وقاله مقاتل بن سليمان، وحكاه الماوردي عنه، وذكره أيضاً الهروي ومكي. وروى ابن بشكوال في كتابه «تفسير ما استعجم من غوامض الأسماء» بسنده عن عطاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قول الله عز وجل[1]: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ قال: يريد: نبهان التمار، وكنيته: أبو مقبل، أَتته امرأةٌ حسناءُ جميلةٌ تبتاع تمراً فضرب على عَجُزها فقالت: والله ما حفظتَ غيبةَ أخيك ولا نلتَ حاجتك، فأُسقط في يده، فذهب إلى أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فقال: إياك أن تكونَ امرأةَ غازٍ، ثم ذهب إلى عمر رضي الله تعالى عنه فقال: إياك أن تكونَ امرأةَ غازٍ، ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إياك أن تكون امرأةَ غازٍ، فولّى وهو يبكي، فأقام ثلاثة أيام: النهارَ صائماً، والليلَ قائماً حزيناً، فلما كان اليومُ الرابع، أنزل الله تعالى: ﴿والَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَو ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية، يريد مثل الذي فَعَلَ نبهان التمار. فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه فأخبره بما نزل، فحمد الله تعالى وشكره، فقال يا رسول الله، هذه توبتي قد قبلها الله مني

---

(١) ر: في قوله عز وجل.

فكيف بي حتى يقبل شكوتي فأنزل الله تعالى: ﴿وأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ﴾ (هود: ١١٤).

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «المحكم» (٥:٢٦٧) الغَمْز: الإشارة بالعين والحاجب، غَمَزه يَغْمِزُه غمزاً، والغَمْزُ: العصر باليد، قلت: وهو المراد هنا بدليل قوله في رواية ابن بشكوال: فضرب على عجزها.

الثانية: في «المحكم» (٦:١٣٨) أُسقط في يد الرجل: زَلَّ وأَخْطأَ، قال الزجاج: يقال للرجل النادم على ما فعل، الحسير على ما فرط منه: قد سُقِطَ في يده وأُسْقِط.

الباب الثامن

في بائع الدباغ

في «الاستيعاب» (٥٩٣): سعد بن عائذ المؤذّن مولى عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنهما المعروف بسعد القَرَظِ، له صحبة، وإنما قيل له سعد القَرَظِ لِأنه كان كلّما تجر في شيء وضع فيه، فتجر في القَرَظِ فربح فيه، فلزم التجارة فيه.

وقد ذكر سعد القَرَظِ في باب المؤذن من هذا الكتاب[1]، وقد تقدم أَيضاً هنالك أَن القَرَظَ شجر يُدْبَغُ به، وقولَ القاضي في «المشارق» (٢: ١٧٩) إن سعداً سمي به لأنه كان يتجر فيه.

---

(١) انظر ص: ١٢٧.

الباب التاسع
في الحطاب

روى البخاري (٣:٧٥)[١] رحمه الله تعالى عن أَبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف أَنه سمع أَبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأن يحتطب أَحدكم حزمةً على ظهره خيرٌ له من أَن يسأَل أَحداً فيعطيه أَو يدعه.

وقال ابن رشد في «البيان والتحصيل»: روي أَن رجلاً من الأَنصار أَتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إِليه الفاقة، ثم عاد فقال: يا رسول الله لقد جئتُ من عند أَهلِ بيتٍ ما أَرى أَن أَرجعَ إِليهم حتى يموتَ بعضهم، قال: انطلق حتى تجدَ من شيء، فانطلق فجاء بِحِلْسٍ وقدح، فقال: يا رسول الله هذا الحلس كانوا يفترشون بعضه، ويلتفون ببعضه، وهذا القدح كانوا يشربون فيه فقال: من يأْخذهما مني بدرهم؟ فقال رجل: أَنا، فقال: من يزيد على درهم؟ فقال رجل آخر: آخذهما بدرهمين، فقال: هما لك. فدعا بالرجل فقال: اشتر بدرهم طعاماً لأهلك وبدرهم فأساً ثم ائتني، ففعل ثم جاء فقال: انطلق إِلى هذا الوادي فلا تدعنَّ شوكاً ولا حطباً ولا تأتني إِلا بعد عشر، ففعل ثم أَتاه فقال: بورك فيما أَمرتني به، فقال: هذا خيرٌ لك من أَن تأتي يومَ القيامة في وجهك نكتٌ من المسأَلة أَو خموش من المسأَلة ــ الشك من بعض الرواة ــ ذكره في باب النكاح دليلاً على جواز خطبة المرأَة على خطبة الغير، وسوم السلعة على سوم الغير ما لم يقع التراكن.

وخرجه الترمذي والنسائي مختصراً في كتاب البيوع، في ما جاء في بيع من

---

(١) قارن أيضاً بالبخاري ٢:١٥٢، ١٥٤.

يزيد، فقال النسائي (٧: ٢٥٩) عن أَنس بن مالك أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم باع قدحاً وحلساً في من يزيد. وقال الترمذي (٢: ٣٤٥) عن أَنس بن مالك أَيضاً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باع حلساً وقدحاً وقال: من يشتري هذا الحلس والقدح؟ فقال رجل: أَخذتهما بدرهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يزيد على درهم؟ فأَعطاه رجلٌ درهمين فباعهما منه.

قال أَبو عيسى: هذا حديثٌ حسن. فاختصرا منه قصةَ الرجل، واقتصرا على مَنَاطِ الحكم فيما ترجما له من البيع في من يزيد.

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأُولى: حِلْسُ البيت: ما يبسط تحت حُرِّ المتاع من مِسْحٍ أَو نحوه، قاله ابن سيده، وقد تقدم ذكره في باب المشرف.

الثانية: في «المحكم» (٦: ٤٧٩) النُّكْتَة كالنُّقْطَة، وكُلّ نَقْط في شيءٍ خَالَف لَوْنَه فهو نَكْتٌ[1].

الثالثة: في «المحكم» (٥: ٢٣، ١٣) الخَمْشُ: الخدش في الوجه، وقد يُستعملُ في سائر الجسد، خَمَشَه يَخْمِشُه ويَخْمُشُه خَمْشاً وخُمُوشاً، وخَمَّشَه، والخُمُوش: الخدوش، خَدَش جلده يَخْدِشُه خَدْشاً: مزقه، والخُدُوش: الآثار وهو من ذلك.

---

(١) ر ط: فهي نكتة.

الباب العاشر

في الدلال وهو السمسار

روى مسلم (١:٤٤٥) بسنده عن طاووس رحمهما الله تعالى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أَن يتلقى[١] الركبان وأَن يبيعَ حاضرٌ لباد.

وروى البخاري (٣:٩٤) قريباً منه وقال: فقلت[٢]: يا ابنَ عباس ما قوله: لا يبيع حاضرٌ لباد؟ قال: لا يكون له سمساراً، (في باب أَجر السمسار).

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «المشارق» (٢:٢٢١) قوله: لا يكون سِمْساراً أَي دلَّالاً[٣]، وأَصل السِّمسارُ القيم بالأَمر الحافظ له، ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره. قال ابن سيده: وأَصله فارسي، وهي السمسرة، وأَنشد الجوهري في «الصحاح» للراجز: [من الرجز]

قد وَكَّلَتْنِي طَلَّتي بالسَّمْسَرَهْ وأَيقظتني لطلوع الزُّهَرَهْ[٤]

قال (٢:٦٨٧) وقال أَبو عبيد: السِّفْسِير بالفارسية السمسار، قال النابغة[٥]: [من البسيط]

وقارفَتْ وَهْيَ لم تَجْرَبْ وباع لها من الفصافصِ بالنُّميِّ سِفْسِيرُ

---

(١) ر: يلتقي.

(٢) ر: قلت.

(٣) المشارق: لا يكون له سمسار أي دلال.

(٤) الشطران في اللسان (زهر) والأول فيه (سمسر)؛ والطلة: الزوجة.

(٥) قد مر البيت وتخريجه ونسبته حيناً للنابغة وحيناً لأوس بن حجر.

وقال الأعلم: النُّميُّ: دراهمُ رَصَاص أو زُيوف ونحوها.

الثانية: في «المحكم»: الدَّلَّالُ الذي يجمع بين البَيِّعَيْن، والاسم الدِلَّالة، والدِّلالة ما جعلته للدَّليل أو الدَّلّال. وقال ابن دريد: الدَّلالَةُ بالفتح: حِرْفَةُ الدَّلَّال.

تنبيــه:

جعل الجاحظ سماسرةَ زمانه في كتابه الذي سماه بـ«المراتب والأخطار» بعدَ آخرِ طبقةٍ من طبقات المحترفين ختم بها كتابه، فقال فيهم: وأما السماسرة والدلالون وأصحابُ النداء فقوم أُجراء لا في عداد التجار ولا في من لهم الحرف والصناعات، لا قيم[1] لهم ولا أقدار، ولم[2] نسمع لهم ذكراً في أشعار. انتهى.

---

(١) ط ر: قيام.

(٢) ط ر: ولا.

الباب الحادي عشر

في النساج

روى البخاري (٣: ٨٠) رحمه الله تعالى عن سهلٍ بن سعد رضي الله تعالى عنه قال: جاءت امرأةٌ ببُردة، (قال: أتدرون ما البردة؟ فقيل له: نعم هي الشملةُ منسوجٌ في حاشيتها) قالت: يا رسول الله إني نسجتُ هذه بيدي أَكْسُوكَها، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فقال رجلٌ من القوم: يا رسولَ الله اكسُنِيهَا، فقال: نعم، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله في المجلس، ثم رجع فطواها ثم أَرسل بها إليه، فقال له القومُ: ما أَحسنتَ: سألتَها إياه، لقد عرفتَ أنه لا يردّ سائلاً، فقال الرجل: والله ما سألته إلا لتكونَ كفني يومَ أَموت، قال سهيل: فكانت كفنَهُ.

فوائد لغوية في أربع مسائل:

الأُولى: في «الصحاح» (١: ٣٤٤) نَسَج الثوب ينسِجُه ويَنْسُجُه نَسْجاً، والصنعة: نِسَاجة، والموضع: مَنْسَجٌ ومَنْسِجٌ، والمِنْسَج ـ بكسر الميم ـ الأَداة التي يمد عليها الثوب لينسج. وفي «المحكم»: أَصل النسج: ضمُّ الشيء إلى الشيء، نَسَجت الريحُ الترابَ: سحبت بعضه على بعض، والورقَ والهشيمَ: جمعت بعضه إلى بعض، والماء: ضربته فانتسجت فيه طرائق، ونسج الحائكُ الثوبَ من ذلك، لأنه ضمّ السدى إلى اللُّحْمةِ، وهو النَّسَّاج وحرفته النِّساجة.

الثانية: في «المشارق» (١: ٨٣) البُرْدَة ـ بضم الباء ـ كساءٌ مخطط، وجمعه: بُرَد ـ بضم الباء وفتح الراء ـ وقيل هي الشملة والنمرة. وقال أَبو عبيد: هو كساء مربع أَسود فيه صغر، وفسره في حديث البخاري: هي الشملة منسوجٌ في حاشيتها،

والبُرْد بغير هاء: ثوبٌ من عَصْبِ اليمن وَوَشْيِه، وجمعه برود، بزيادة واو على جَمْع الأُولى. انتهى.

الثالثة: في «الصحاح» (٦: ٢٤٧٤) الكُسوة والكِسوة: واحدة الكسا، وكسوته[١] ثوباً فاكتسى.

الرابعة: في «الصحاح» (٦: ٢٤١٥) طويت الشيء طيّاً فانطوى، والطِّية مثل الجِلسة والرِّكبة؛ وفي «المحكم»: الطيّ نقيض النشر. وأنشد الجوهري (٢٤١٥) لذي الرمة: [من البسيط]

* كما تُنَشَّرُ بعد الطِّيةِ الكُتُبُ[٢] *

(١) ر: وكسيته.

(٢) صدر البيت: من دمنة نسفت عنها الصبا سفعاً، انظر ديوانه: ١٥.

obeikandl.com

الباب الثاني عشر
في الخياط

في «المعارف» (٥٧٥) لابن قتيبة: كان عثمان بن طلحة الذي دفع إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاحَ الكعبة خياطاً؛ وذكره ابن دريد في «الوشاح».

تنبيه:

قد تقدم ذكر عثمان بن طلحة رضي الله تعالى عنه في بابِ حاجبِ البيت بما أَغنى عن إعادته هنا، وبالله تعالى التوفيق.

وروى البخاري (٣:٧٩) رحمه الله تعالى عن أَنسٍ بن مالك رضي الله تعالى عنه أَن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، قال أَنس: فذهبتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام، فقرَّب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دُبَّاء وقديد، فرأَيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حَوْلِ الصحفة، فلم أَزل أُحبُّ الدبّاء من يومئذٍ.

فوائد لغوية في خمس مسائل:

الأُولى: في «المحكم» (٥:١٥٢) الخَيْطُ: السِّلْك، والجمع أَخْياط وخُيُوط وخُيوطة، وخاط الثوب خَيْطاً وخِيَاطة، والخِيَاط والمِخْيَط: الإِبرة. وفي «الصحاح» (٣:١١٢٦) والثوب مَخِيط ومَخْيُوط. وفي «المحكم» (٥:١٥٢) رجل خائط وخَيَّاط، والخِياطة: صناعة الخائط.

الثانية: في «المحكم» (٦:٢٥١) المرق الذي يؤتدم به واحدته مَرْقَةٌ. وفي «الديوان» (١:٢٢٤) بفتح الميم والراء. وفي «المحكم» (٦:٢٥١): ومرق القدر يَمْرُقُها ويَمْرِقُها مَرْقاً وأَمْرَقَها: أَكثر من مرقها.

الثالثة: في «ديوان الأدب» (٤: ٣٩): الدُبّاء ـ بضم الدال وتشديد الباء والمد ـ القرع، والواحدة دُبَّاءة، قال امرؤ القيس يصف فرساً، أنشده الأعلم في «أشعار الستة»[1]: [من المتقارب]

إذا أَقبلتْ قلتَ دُباءة من الخُضْرِ مغموسةٌ في الغُدُرْ

الرابعة: في «الصحاح» (١: ٥١٩) القد: الشقُّ طولاً، يقال: قددت السير وغيره أَقده. وفي «المحكم» (٦: ٧٢) القديد: ما قطع من اللحم طُوَالاً. وفي «المشارق» (٢: ١٧٢) بتخفيف الدال، يقطع طُوَالاً ويبس ويدخر.

الخامسة: في «المشارق» (٢: ١٨٨) القَصْعة ـ بفتح القاف ـ الصحفة. وزاد في «الديوان» (١: ١٤٢) تشبع العشرة. وفي «الصحاح» (٣: ١٢٦٦) والجمع قِصَعٌ وقِصَاع.

---

(١) ديوان امرىء القيس: ١٦٦.

الباب الثالث عشر
في النجار

قد تقدم في باب الإمام في صلاة الفريضة[1] عند ذكر المنبر الخلافُ في اسم مَنْ صنعه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقيل صنعه غلامُ امرأةٍ من الأنصار، قال ابن بشكوال: اسمه مينا، قال ويقال: صنعه باقول مولى العاص بن أُمية[2]، قال ويقال: صنعه ميمون النجار، قال وقيل: صنعه صَبَاح غلام العباس بن عبدالمطلب. وقال ابن فتحون: إن الذي عمله غلام قبيصة المخزومي. وقال ابن رشد: عمله غلام لسعد بن عبادة، وقيل لامرأة من الأنصار، وقيل غلام للعباس، قال: فلعلّهم كلهم اجتمعوا على عمله. انتهى.

وقد ثبت أَن النبي صلى الله عليه وسلم رمى أَهل الطائف بالمنجنيق، وأَن نفراً من أَصحابه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم زحفوا إِلى جدار الطائف ليخرقوه تحت دبابة، وأَن ذلك المنجنيق أَول منجنيق رمي به في الإِسلام، وأَن تلك الدبابة أَولُ دبابةٍ صُنعت في الإِسلام.

فائدة لغوية:

في «المحكم»: النَّجْر: نَحتُ الخشبة، نَجَرَها يَنْجُرُها نَجْراً، ونُجَارَةُ العود: ما انْتُحِتَ منه عند النَّجْر، والنجَّارُ: صاحبُ النَّجْر، وحرْفَتُه النِّجَارة.

---

(١) انظر ص: ١١٤ ــ ١١٥ في ما تقدم.

(٢) قال ويقال... أمية: سقط من م ط.

الباب الرابع عشر

في ناحت الأقداح

ذكر ابن إسحاق رحمه الله تعالى في «السير» (١ : ٦٤٦ـ٦٤٧) عن أَبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه قال: كنتُ غلاماً للعباس بن عبدالمطلب رضي الله تعالى عنه وكان الإسلام قد دَخَلَنـا أَهلَ البيت، فأَسلم العباس وأَسلمتْ أُمُّ الفضل وأَسلمتُ أَنا، وكان العباس يهابُ قومه ويكرهُ خِلافهم، فكان يكتمُ إسلامه، وكان ذا مالٍ كثير متفرق في قومه، وكان أَبو لهب قد تخلَّف عن بدر، فبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة، وكذلك [كانوا] صنعوا لم يتخلفْ رجلٌ إلا بعث مكانه، فلما جاء الخبر عن مُصاب أَصحابِ بدر من قريش كبته الله وأَخزاه، ووجدنا في أَنفسنا قوةً وعزاً. قال: وكنت رجلاً ضعيفاً، وكنت أَعمل الأقداح أَنْحِتُها في حُجرة زمزم، فوالله إني لجالسٌ فيهـا أَنحتُ أَقداحي وعندي أُم الفضل جالسة، وقد سرَّنا ما جاءنا من الخبر، إذ أَقبل أَبو لهب يجرُّ رجليه حتى جلس على طُنب الحجرة فكان ظهره إلى ظهري، فبينما هو جالسٌ إذ قال الناس: هذا أَبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قد قدم، قال فقال أَبو لهب: هلم إليَّ فعندك لعمري الخبر، قال: فجلس إليه والناس قيام عليه، فقال: يا ابن أَخي: أخبرني كيف كان أَمرُ الناس؟ قال: والله ما هو إلَّا أَن لقينا القومَ فمنحناهم أَكتافنا يقتلوننا كيف شاءُوا، ويأْسروننا كيف شاءُوا[1]، وأيم الله مع ذلك ما لمتُ الناسَ، لقينا رجالٌ بيضٌ[2] على خيلٍ بُلْقٍ بين السماء والأرض، والله ما تُلِيق شيئاً ولا يقوم لها شيء. قال

---

(١) ويأسروننا كيف شاءوا: سقط من ر ط.

(٢) الاستيعاب: رجالاً بيضاً.

أَبو رافع: فرفعتُ طنب الحجرة بيدي ثم قلت: تلك والله الملائكة، قال: فرفع أَبو لهب يده فضرب بها وجهي ضربةً شديدة، قال: وثاورتُهُ فاحتملني فضرب بي الأرض، ثم برك عليّ يضربني وكنتُ رجلاً ضعيفاً، قال: فقامت أُمُّ الفضل إلى عمود من عمد الحجرة فضربته به ضربةً فَلَغَت[1] في رأْسه شَجَّةً مُنكرةً، وقالت: استضعفته أَن غاب عنه سيده، فقام مُوَلِّياً ذليلاً، فوالله ما عاش إلا سبعَ ليال حتى رماه الله بالعدسة فقتله[2].

تنبيــه:

قد تقدم ذكر أَبي رافع في باب الثقل من هذا الكتاب.

فوائد لغوية في خمس مسائل:

الأولى: في «الصحاح» (١: ٢٦٢) كبت الله العدوّ: أَي صرفه وأَذلَّه. انتهى. وفي «الديوان» (٢: ١٤٧) كَبَتَه يكبِتُه ــ بفتح الباء في الماضي وكسرها في المستقبل.

الثانية: الجوهري (١: ٣٩٤): القَدَحُ: بالتحريك واحد الأقداح التي للشرب. وفي «الديوان»: (١: ١٧٩) القدح بفتح القاف والدال معاً، وفيه (٢: ١٤٨) أَيضاً: نَحَتَ الخشبةَ أَي براها ــ بفتح الحاء ــ ينحتها بكسرها، وقال ابن طريف: نحت الخشبة نحتاً: سواها.

الثالثة: ابن طريف: ما أَلَاق شيئاً أَي ما أَبقاه، وما أَلَاقَ السيفُ شيئاً إلا قطعه كذلك.

الرابعة: ابن طريف: فَلَغَ رأْسَه بالحجر فَلْغاً: شَقَّه.

الخامسة: في «الديوان» (١: ٢٣٧) العدسة: داء من الأدواء ــ بفتح العين والدال ــ وفي «الصحاح» (٢: ٩٤٤) العدسة: بثرة تخرج بالإنسان وربما قتلت.

---

(١) الاستيعاب: فلعت؛ ط: فلقت؛ ر: بلغت.

(٢) الاستيعاب: فقتلته.

الباب الخامس عشر

في الصوَّاغ

ترجم البخاري رحمه الله تعالى في كتابه «الجامع الصحيح» (٣: ٧٨ ـ ٧٩): باب ما قيل في الصواغ، وخرَّج فيه عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال: كانت لي شارِفٌ من نصيبي من المَغْنم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارِفاً من الخُمْس، فلما أردتُ أن ابتنيَ بفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم واعدتُ رجلاً صَوَّاغاً من بني قَيْنُقاع أن يرتحلَ معي فنأتي بإِذْخِر أردتُ أنْ أبيعَه من الصَّواغين، وأستعينَ به في وليمة عرسي.

وخرَّج فيه (٣: ٧٩) أيضاً عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله حرَّم مكةَ ولم تحلَّ لأحدٍ قبلي ولا لأحد بعدي، وإنما حلَّت لي ساعةً من نهار، لا يُخْتَلَى خلاها ولا يُعْضَد شجرُها، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها، ولا تلتقط لُقَطَتُها إلا لِمُعَرِّف. وقال العباس بن عبدالمطلب رضي الله تعالى عنه: إلا الإذخر لصاغتنا ولسقفِ بيوتنا، فقال: إلا الاذخر.

تنبيه:

يحتمل أن تكون الصياغةُ في أول الإسلام حرفةَ اليهود، ولم يكن أحد من المسلمين يحترفُ بها فلينظر هذا.

فائدتان لغويتان:

الأولى: في «المحكم» (٦: ٢٥) صاغ الشيء يصُوغه صَوْغاً وصِيَاغَةً: سبكه، ورجلٌ صائغٌ وصَوَّاغ وصَيَّاغ. والصَّوْغُ: ما صيغ.

الثانية: في «المشارق» (٢: ٢٠٠) بنو قَيْنُقَاع: شعبٌ من يهود المدينة ـ بكسر النون وفتحها وضمها.

الباب السادس عشر
في الحداد
وفيه فصلان

الفصل الأول
في ذكر مَنْ كانَ حَدّاداً
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

روى البخاري (٢:١٠٥) رحمه الله تعالى عن أَنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أَبي سيف القين، وكان ظئراً لإبراهيم، فأَخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمّه.

وقال أَبوعمر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٥٥)، قال أَنس في حديث موت إبراهيم قال: فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت معه، فصادفنا أَبا سيفٍ ينفخُ في كيره، وقد امتلأ البيتُ دخاناً، فأَسرعتُ في المشي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهيت إلى أَبي سيف، فقلت: يا أَبا سيف أَمسكْ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأَمسك، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبيِّ فضمه إليه وقال ما شاء الله أَن يقول، فلقد رأَيته يكيدُ بنفسه، قال: فدمعت عينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: تـدمعُ العينُ ويحزنُ القلب، ولا نقول إلا ما يرضي الربّ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون.

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأولى: في «الصحاح» (٦:٢١٨٥) القين: الحداد، والجمع القيون. ابن السكيت: يقال للحداد ما كان قينا، ولقد قان يقين قَيناً.

الثانية: في «الصحاح» (٢: ٨١١) قال أبو عمرو: والكير: كِير الحداد، وهو زقّ أو جلدٌ غليظ ذو حافات، فأما المبني من الطين فهو الكُور.

قلت: الكير الذي هو الزق بكافٍ مكسورة بعدها الياء أُخت الواو ساكنة. وأنشد غير واحد لبشر بن أبي خازم في وصف فرس[1] [من الوافر]

كأَن حَفِيفَ مِنْخَرِه إذا ما ... كتمن الرَّبْوَ كِيرٌ مستعارُ

والكُور المبني من الطين ــ بضم الكاف والواو ساكنة أيضاً، والكَوْر بفتح الكاف والواو ساكنة: إدارة العمامة على الرأْس، والكثيرُ من الإبل والزيادة، وأن يجمع القصار ثياباً كثيرة في ثوب؛ كل ذلك من «مثلث» ابن السيد.

الثالثة: ابن طريف: كاد بنفسه عند الموت: إذا كان في السَّوْق.

الفصل الثاني
في ذكر نسب أبي سيف

قال ابن فتحون: أبو سيف القين ظِئْرُ إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم، اسمه البراء بن أوس، وقد ذكره أبو عمر مُسَمّى، وهو بكنيته أشهر. وقال أبو عمر (١٥٣): البراء بن أوس بن خالد بن الجعد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار، هو أبو إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع، لأن زوجته أم بردة أرضعته بلبنه.

---

(١) ديوان بشر: ٧٨.

الباب السابع عشر
في البناء
وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول
فيما بناه رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ ــ مسجد قباء:

قال ابن إسحاق رحمه الله تعالى في «السير» (١: ٤٩٣ ــ ٤٩٤) نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول على كُلْثوم بن الهِدْم أخي بني عمرو بن عوف ثم أحد بني عُبيد، وأقام بقباء في بني عمرو بن عوف يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس، وأسس مسجده، ثم أخرجه الله تعالى من بين أظهرهم يوم الجمعة، وبنو عمرو بن عوف يزعمون أنه مكثَ فيهم أكثر من ذلك، فالله أعلم. انتهى.

وقال أبو القاسم السهيلي رحمه الله تعالى في «الروض الأنف» (٤: ٢٥٤): ذكر ابن أبي خيثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسس مسجد قباء كان هو أوَّلَ مَنْ وضع حجراً في قبلته، ثم جاء أبو بكر بحجر فوضعه، ثم جاء عمر بحجر فوضعه إلى حجر أبي بكر، ثم أخذ الناس في البنيان. انتهى.

قلت: فيتخرَّجُ من هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولُ من بنى مسجداً في الإسلام.

٢ ــ مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومساكنه بدار بني النجار:

روى البخاري (٥: ٨٦) رحمه الله تعالى عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه

قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ نزل في عُلْو المدينة، في حيّ يقال لهم بنو عمرو بن عوف، قال: فأقام فيهم أَربَعَ عشرةَ لَيْلة، ثم أَرسل إلى ملأ بني النَّجارِ، فجاءُوا متَقَلِّدِي سيوفهِم، وكأَني أَنظُر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته، وأَبو بكر رضي الله تعالى عنه رِدْفَه، وملأ بني النجار حوله، حتى أَلقى بفناء أَبي أَيوب، قال: وكان[1] يصلي حيث أَدركته الصلاةُ، ويصلي في مرابضِ الغنمِ. قال: ثم إنه أَمر ببناءِ المسجد، فأَرسلَ إلى ملأ بني النجَّارِ فجاءُوا، فقال: يا بني النجار ثَامِنُوني حائطَكم هذا، فقالوا: لا والله لا نطلبُ ثَمَنَه إلا إلى الله، قال: فكان فيه ما أَقولُ لكم ــ كانت فيه قبورُ المشركين، وكانت فيه خِرَبٌ، وكان فيه نخل، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت، وبالخربِ فسُوّيت، وبالنخل فقطع، قال: فصفوا النخلَ قِبْلَةَ المسجدِ، قال: وجعلوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارة، قالوا: وجعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم، ويقولون:

اللهم لا خير إلا خير الآخره فانصرِ الأنصارَ والمهاجره[2]

قال ابن إسحاق (١: ٤٩٦، ٤٩٨): فعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرغّب المسلمين في العمل، فعمل فيه المهاجرون والأنصار.

قال: وأَقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيت أَبي أيوب حتى بني له مسجده ومساكنه، ثم انتقل إلى مساكنه من بيت أَبي أَيوب رضي الله تعالى عنه. انتهى.

تنبيــه:

حديث البخاري رحمه الله تعالى عن أَنس يصحح ما كان يذكره بنو عمرو بن عوف من إقامة النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أَكثر من أَربعة أَيام، حسبما ذكر ذلك ابن إسحاق. انتهى.

---

(١) البخاري: فكان.

(٢) بعد هذا في ر لفظة انتهى.

وذكر ابن جماعة رحمه الله تعالى أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمر ببناء المسجد فبني باللبن، وجُعِلَتْ عِضَادَتَاهُ بالحجارة، وسواريه جذوع النخل، وسقفه الجريد، وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره مائة ذراع، وفي الجانبين الآخرين مثل ذلك، فهو مربع، ويقال كان أَقلَّ من المائة، وجعل الأساس قريباً من ثلاثة أَذرع على الأرض بالحجارة ثم بنوه باللبن، ثم بني النبي صلى الله عليه وسلم مساكنه إلى جنب المسجد باللبن، وسقفها بجذوع النخل والجريد. انتهى.

وقد تقدَّم في باب إمام صلاة الفريضة قول السهيلي في «الروض الأنف» (٤: ٢٦٧) أَن بيوتَ النبي صلى الله عليه وسلم كانت تسعة، بعضها من جريد مطيّن بالطين، وسقفها جريد، وبعضها من حجارة مرضومةٍ بعضهاعلى بعض مسقفة بالجريد أيضاً، وكان لكلِّ بيتٍ حجرة، وكانت حجرة النبي صلى الله عليه وسلم أَكسية من شعر مربوطة بخشب عرعر. انتهى.

الدكان لجلوسه صلى الله عليه وسلم:

ذكر أَبو محمد ابن حيان رحمه الله تعالى في «كتاب أَخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٦٦) عن أَبي هريرة وأَبي ذر رضي الله تعالى عنهما قالا[1]: كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهراني أَصحابه، فيجيء الغريب ولا يدري أَيهم هو حتى يسأَل، فطلبنا إليه أَن يجْعل له مجلساً يعرفه الغريبُ إذا أَتاه، فبنينا له دكاناً من طين، فكان يجلسُ عليه ونجلس بجانبيه.

فوائد لغوية في ثمان مسائل:

الأولى: في «المحكم»: البناء نقيضُ الهدم، بناه بَنْياً وبِنَاءً وبُنْيَاناً وابتناه، والبناءُ: المَبْنِيُّ، والجمع أَبْنِية، وأَبْنِيات جمع الجمع، والبَنَّاءُ مُدَبِّر البنيان وصانعه، والبِنْيَة والبُنْيَة: ما بنيتَه. وفي «الجامع»: البِنْيَةُ والبُنْيَةُ: اسم الشيءُ

---

(١) أورد مسلم هذا الحديث أيضاً في كتاب الإيمان من صحيحه، وقد نبه الكتاني على ذلك (٢: ٧٨).

المبني، والبِنَى بكسر الأول مقصور جمع بِنْية، ومنهم من يضم أَوله ويقصر أَيضاً فيكون هو البُنَى جمع بُنْيَة أَيضاً.

الثانية: في «المعجم» (٣: ١٠٤٥) قُباء ـ بضم القاف ممدود ـ من العرب من يذكرّه ويصرفه ومنهم من يؤنثه ولا يصرفه.

الثالثة: في «الصحاح» (١: ٢٩٣) المُكْثُ: اللُّبْثُ والانتظار، وقد مَكَثَ ومَكُثَ، والاسم المُكْثُ والمِكثُ بضم الميم وكسرها، وتَمَكَّثَ: تَلَبَّثَ، وَصَارَ[١] مُتَمَكِّثاً أَي مُتَلوّماً.

الرابعة: في «المشارق» (١: ٢٣١ ـ ٢٣٢) قوله في موضع المسجد: خَرِب، ضبطوه بفتح الخاء وكسر الراء [وبكسر الخاء وفتح الراء وكلاهما صحيح][٢] قال في «المشرع الروي»: هو بقايا الأطلال والجدرات. وفي «الصحاح» (١: ١١٩) الخراب: ضد العمارة، وقد خرب الموضع بالكسر فهو خربٌ، ودار خرِبة، وأَخربها صاحبها، وخربوا بيوتهم، شدّد لفشوِّ الفعلِ أَو للمبالغة.

الخامسة: في «الصحاح» (١: ٥٠٦): أَعضاد كل شيء: ما يشد عواليه[٣] من البناء وغيره كأَعضاد الحوض، وهي حجارة تُنْصَبُ حول شفيرِهِ، وكذلك عِضَادتَا الباب، وهما جنبتاه[٤]. وفي «المحكم» (١: ٢٤١) عِضَادَتا الباب: ناحيتاه.

السادسة: الجوهري (٦: ٢١٩٢) اللَّبِنَة يبنى بها، والجمع لَبِنٌ مثل: كَلِمة وَكَلِم؛ قال الراجز [من الرجز]

ولا يـزَالُ قـائـلٌ أَبِـنْ أَبِـنْ دَلْوَكِ عن حدِّ الضُروسِ واللَّبِنْ[٥]

---

(١) الصحاح: وسار.

(٢) زيادة توضيحية من المشارق.

(٣) الصحاح: حواليه.

(٤) الصحاح: وهما خشبتاه من جانبيه.

(٥) الرجز لسالم بن دارة وقيل لابن ميادة في اللسان (لبن) نقلاً عن المحكم برواية إذ لا يزال، وعن الجوهري برواية: إما يزال. والضرس: تضريس طي البئر بالحجارة.

من العرب من يقول: لِبْنَة ولُبَن مثل لِبْدة ولبد، ولَبَّنُ الرجلُ تلبيناً إذا اتخذه، والمِلْبَنُ: قالَبُ اللَّبِن.

السابعة: الجوهري (٥:١٩٣٣) الرَضَمُ والرِضَام: صُخُورٌ عظام يُرْضَم بعضُها فوق بعض في الأبنية، الواحدة رضْمَة، يقال: رَضَم عليه الصخَر يرضِم بالكسر رَضْماً، ورضَمَ فلان بيته بالحجارة، والرَّضِيم: البناء بالصخر.

الثامنة: في «الصحاح» (٤:١٥٨٤) الدكة والدكان: الذي يقعد عليه، وقال الشاعر يصف ناقته[1] [من الوافر]

فـأَبْقَى بـاطِلي والجِـدُّ منهـا كـدُكَّـانِ الـدَرَابِنَـة المَـطِينِ

والدرابنة (٥:٢١١٢) البوابون، فارسي معرب، قال: وبعضهم يجعل نـون الدكان أَصلية. وفي «المحكم»: ودَكَّنَ الدكانَ: عَمِله.

الفصل الثاني
في ذكر أَول بنَّاء كان في الإسلام

في كتاب «نفحة الحدائق والخمائل في ذكر الابتداع والاختراع للأوائل»: أَول بنّاءٍ كان في الإسلام عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنـه انتهى. وقد تقدم من نسبه وأَخباره رضي الله تعالى عنه ما أَغنى عن إعادته.

الفصل الثالث
في الرجل يحسن الشيء من أَعمال البناء فيوكل بعمله

قال أَبو بكر ابن فتحون في كتاب «ذيل الاستيعاب»[2]: وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قيس بن طلق الحنفي، وهـو صلى الله عليه وسلـم يبنى

---

(١) ر: يصف ناقة؛ والشاعر هو المثقب العبدي، انظر ديوانه: ٢٠٠ واللسان (دربن).

(٢) قارن بالإصابة ٥: ٢٩٠، وذكر أنه تابعي، قال: والظاهر أنه يروي هذا عن أبيه.

مسجده، فشهده معه، فوكله النبي صلى الله عليه وسلم بعمل الطين لأنه رآه محسناً فيه.

فائدة لغوية:

في «المشارق» (٢: ٢٨٥) وَكَلَ بلالاً أَن يوقظهم للصلاة، رويناه بتخفيف الكاف وتشديدها، أَي استكفاه ذلك وكفَّله إياه، وكذلك قوله: وقد وكلهم بتسويةِ الصفوف.

obeikandl.com

الباب الثامن عشر

في الدباغ

ذكر أَبو بكر ابن دريد رحمه الله تعالى في كتاب «الوشاح» له في باب الصناعات، ثم في باب من كان دباغاً: الحارث بن صبيرة. وقال أَبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب» (١٧٧٤) أَبو وداعة الحارث بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم، أَسلم يوم الفتح هو وابنه. انتهى.

وضبطه الحافظ أَبو علي الغساني رحمه الله تعالى في نسخته التي بخطه من «الاستيعاب» سُعَيدُ بن سعد: جدُّ أَبي وداعة ـ بضم السين وفتح العين ـ على لفظ التصغير.

فائدة لغوية:

الجوهري (٤: ١٣١٨) دَبَغَ فلان إهابه يَدْبَغُه دَبْغاً ودِبَاغةً ودِبَاغاً فاندبغ، والدِّبَاغ أَيضاً: ما يُدْبَغُ به الجلد، وكذلك الدِّبْغُ والدِّبغة بالكسر، والدَّبْغَة بالفتح: المرة الواحدة.

الباب السابع عشر
في الخوّاص

في «الاستيعاب» (٦٣٥) لابن عبدالبر: ذكر ابن وهب وابن نافع عن مالك رحمهم الله تعالى قال: كان سلمان رضي الله تعالى عنه يعمل الخوص بيده فيعيش منه، ولا يقبل من أَحدٍ شيئاً. وذكر معمر عن رجل من أَصحابه قال: دخل قومٌ على سلمان وهو أَميرٌ على المدائن وهو يعمل هذا الخوص، فقيل له: لم تعمل هذا وأَنت أَميرٌ وَيُجْرَى عليك رزق؟ فقال: إني أَحبُّ أَن آكلَ من عمل يدي.

تنبيــه:

قد تقدم ذكر سلمان رضي الله تعالى عنه وأَخباره في باب المفتي[1] فأَغنى ذلك عن الإعادة هنا.

تكملة فائدة:

تقدم في الباب المذكور أَيضاً أَن الخوص ورقُ النخل، الواحدة خوصة، وقد أخوصت النخل، ومعنى عمله هـو صنع ما يصنع منه من قِفافٍ وما أَشبه ذلك.

---

(١) انظر ص: ١٠٠ ــ ١٠٣.

الباب الموفي عشرين

في الصيد في البرّ

وفيه سبعة فصول

الفصل الأول
في ذكر من كان يتصيد بالكلاب

روى البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى، والنّص للبخاري (٧:١١٣) عن عدي رضي الله تعالى عنه: سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب، فقال: إذا أَرْسلت كِلاَبَكَ المُعَلَّمة، وذكرْتَ اسم الله فكُلْ مما أَمْسَكْنَ عليك إلاّ أَن يأْكلَ الكلبُ فلا تأْكلْ، فإني أَخافُ أن يكون إنما أَمسك على نفسِه، وإن خالطها كلبٌ مِنْ غيرها فلا تأْكلْ. انتهى.

تنبيــه:

عدي هذا هو ابن حاتم الطائي رضي الله تعالى عنه، وقد تقدم ذكره في باب عمال الزكاة من هذا الكتاب فأَغنى ذلك عن إعادته هنا.

الفصل الثاني
في ذكر من كان يتصيد بالبزاة

روى الترمذي (٣:١٤) رحمه الله تعالى عن عَدِيِّ بن حاتم رضي الله تعالى عنه قال: سأَلت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي، فقال: ما أَمْسكَ عليك فَكُلْ.

قال أَبو عيسى: هذا حديثٌ لا نعرفه إلا من حديث مُجَالد عن الشَّعْبي، والعمل على هذا عند أَهل العلم، لا يرون بصيدِ البزاة والصقور بأساً.

فائدة لغوية:

في «الجامع» للقزاز: البأزُ بالهمز هذا الطائر المعروف والجمع أَبْؤز، ويقال باز مثل قاضٍ، والجمع بُزاة مثل قضاة، ويقال باز مثل نار والجمع بيزان، مثل نيران. وفي «المحكم»: الباز لغة في البازي والجمع أَبْواز وبِيزان، وكان بعضهم يهمز الباز. قال ابن جني: هو مما هُمِزَ من الألفات التي لا حَظَّ لها في الهمز. انتهى.

وأنشد كُشَاجِم في «كتاب المصائد والطرائد» (٤٩): [من الوافر]

لقيتُ بها بوازيَ صائداتٍ وطيرُكَ في مكامنها لُبُودُ[1]

فجمع البازي على بوازي.

الفصل الثالث
في ذكر من صاد بالرمح

روى مسلم (١: ٣٣٣) رحمه الله تعالى عن نافع مولى أبي قتادة عن أَبي قتادة رضي الله تعالى عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلَّف عن أَصحابٍ له مُحْرِمينَ وهو غير مُحْرم، فرأَى حماراً وحشياً فاستوى على فرسه. فسأَل أَصحابه أَن يناولوه سوطه، فأَبوا عليه، فسأَلهم رمحه فأبوا عليه، فأَخذه ثم شدَّ على الحمار فقتله فأَكل منه بعضُ أَصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وأَبى بعضهم، فأَدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأَلوه عن ذلك فقال: انما هي طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُموها اللَّهُ.

وروى مسلم (١: ٣٣٣) رحمه الله أَيضاً عن عبدالله بن أَبي قتادة عن أَبيه رضي الله تعالى عنه أَنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم مُحْرِمُون وأَبو قتادة مُحلٌّ، وساق الحديث، وفيه فقال: هل معكم منه شيء؟ قالوا: معنا رجله فأَخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَكلها.

---

(١) م: بنود؛ ونسب كشاجم البيت للبيد (وفي روايته في المصايد تصحيف).

نَسَبُ أَبي قتادة رضي الله تعالى عنه وأخباره:

قال أَبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب» (٢٨٩، ١٧٣١): الحارث بن رِبْعي بن بَلْدَمَة أَبو قتادة الأَنصاري السُّلَمي من بني غنم بن كعب بن سلمة بن زيد بن جشم بن الخزرج، هكذا يقول ابن شهاب وجماعة أَهل الحديث: أَنّ اسم أَبي قتادة الحارث بن رِبْعِيّ. وقال ابن إسحاق: وأهله يقولون إن اسمه النعمان بن عمرو بن بلدمة. قال أبو عمر: يقولون بلدمة وبُلدُمة بالضم، وبلذُمة بالذال المنقوطة والضم أيضاً. يقال لأبي قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وروينا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: خَيْرُ فِرْسَانِنا أَبو قتادة، وخير رَجَّالتِنا سلمةُ بن الأكوع.

وقال الشعبيّ: كان بدرياً ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن إسحاق في البدريين وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد كلها. واختلف في وقت وفاته، فقال الحسن بن عثمان مات أَبو قتادة سنة أَربعين، وقيل مات بالمدينة سنة أَربع وخمسين، وقيل بل مات في خلافة علي رضي الله تعالى عنهما بالكوفة وهو ابن سبعين سنة وصلَّى عليه عليّ رضي الله تعالى عنه وكبر عليه سبعاً. قال أَبو عمر: شهد أبو قتادة رضي الله تعالى عنه مع علي رضي الله تعالى عنه مشاهده كلها في خلافته. انتهى من الكلام على اسمه وعلى كنيته.

تنبيه:

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير فرساننا أَبو قتادة وخير رَجَّالَتِنا سلمة بن الأكوع: كان ذلك يومَ غزوة ذي قَرَد، وهو يومٌ أَغارت فيه بنو فزارة على سَرْحِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقال يوم الغابة أَيضاً. وفي «السير» أَنَّ الذي أَغار يومئذٍ عيينة بن حصن. وفي «صحيح مسلم» (٢: ٧٤) أن الذي أغار عبدالرحمن الفَزَاري، فغنموا ما وجدوه من لقاحٍ وظَهْرٍ فذهبوا به وتبعهم المسلمون، وأبلى يومئذٍ أَبو قتادة وسلمة بن الأكوع بلاءً حسناً. فقتل أَبو قتادة فارساً منهم اسمه على ما ذكره أَبو عمر ابن عبدالبر «مسعدة» وعلى ما ثبت في صحيح مسلم «عبدالرحمن»

ورماهم سلمةُ بالنبلِ وتبعهم حتى لحقت به فوارسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتدخَّلوا بينه وبين ما غنموا، وألقوا أَكْثَر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً يتخففون، فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير فُرْسَانِنا أبو قتادة وخير رَجَّالَتِنَا سلمةُ بن الأكوع.

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأُولى: البلدمة: لحم الصدر، وهي أَيضاً: الرجلُ الثقيل، قاله ابن سيِّد في «الاشتقاق». وفي «الصحاح» (٥: ١٨٧٤) بلدم الفرس: ما اضطرب من حُلقومه بالدال والذال جميعاً. انتهى.

وهو بفتح الباء والدال عن الفارابي. وقد تقدم ما حكاه أبو عمر ابن عبدالبر من لُغَتي الفتحِ والضمّ فيه.

الثانية: ذو قَرَد: في «المشارق» (١: ٢٧٥) بفتح القاف والراء ــ ماءٌ على نحو يومٍ من المدينة مما يلي بلادَ غطفان. والغابة (٢: ١٤٣) بالغين المعجمة والباء بواحدة ــ مالٌ من أَموال عوالي المدينة، قال القاضي (١: ٢٧٥) وإنما كانت الغارة والسرح بالغابة قرب المدينة، وإنما ذو قرد حيث انتهى المسلمون آخر النهار في طلب العدو وبه باتوا ومنه انصرفوا، فَسُمِّيَت به الغزوة.

وقال ابن جماعة في «سيره»: وفي سنة ستٍّ من الهجرة كانت غزوة الغابة وهي ذو قرد. قال ابن إسحاق: في ذي القعدة.

الثالثة: قال الجوهري (٤: ١٧٠٥) الراجلُ خلاف الفارس والجمعُ الرَّجَّالة[1].

الفصل الرابع
في الصيد بالسهم

روى مسلم (١: ١٠٨) رحمه الله تعالى عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه، قال: سأَلت رسول الله صلى الله عيه وسلم عن الصيد، قال: إذا رميتَ سهمك

(١) الجوهري: رَجُلٌ مثل صاحب وصحب ورجّالة ورجّالٌ.

فاذكر اسم الله تعالى فإن وجدته قد قتل فَكُلْ، إلا أَن تجده قد وقع في ماء فإنك لا تدري الماء قتله أَم سهمك.

الفصل الخامس
في الصيد بالمعراض

روى مسلم (١:١٠٨) رحمه الله تعالى عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه قال: سأَلت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال: إذا أَصاب بحدِّه فكل، وإذا أصاب بعرضِه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: قال القاضي أَبو الفضل عياض رحمه الله تعالى في «المشارق» (٢:٧٣): المعراض خشبة محددة الطرف، وقيل في طرفها حديدة يرمى بها الصيد، وقيل سهمٌ لا ريشَ له يُرْمَى به عرضاً، إن أصاب بحده وطوله أكل لأنه جَرْحٌ وقطع، وما أصاب بعرضه لم يُؤكل لأنه رضّ، كما قال في الحديث، فهو وقيذ.

الثانية: قال القاضي عياض في «المشارق» (٢:٢٩٣) أيضاً: قوله صلى الله عليه وسلم: «فإنه وقيذ» أي ميتة، قيل دُون ذكاةٍ، من قوله عزَّ وجل ﴿والموقوذة﴾ وهي المقتولة بعصاً أو حجر أَو ما لا حدَّ له، يقال وقذته: إذا أَثخنته ضرباً.

فائدة فقهية: إذا أصاب المعراضُ بعرضه لا بحدّه ولم يقْتُلْ ولم ينفذ المقاتل ذَكَّى وأَكَلَ بحكم الذكاةِ كالمصيد بالجوارح والرمح والسهم.

الفصل السادس
في الصيد باليد

روى مسلم (٢:١١٥) رحمه الله تعالى عن أَنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: مررنا فاستنفجنا أَرنباً بمرّ الظهران فسعوا عليه فلغبوا، قال: فسعيت حتى أدركتها،

فأَتيتُ بها أَبا طلحة رضي الله تعالى عنهما فذبحها، فبعث بوَركِها وفخذيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها.

وروى القاضي أَبو الفضل عياض رحمه الله تعالى في «الشفا» (١: ٥٩٤) بسند بلغ فيه عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كان عندنا داجنٌ فإذا كان عندنا رسول الله صلى الله عيه وسلم قرَّ وثبتَ مكانه ولم يجيء ولم يذهب، فإذا خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جاء وذهب.

فوائد لغوية في أربع مسائل:

الأُولى: في «المشارق» (٢: ٢٠): استَنْفَجْنا أَرنباً وأَنفجنا بالجيم، أَي أَثرناها فنفجت أي وثبت.

الثانية: في «المشارق» (١: ٣٣٢) في حرف الظاء المعجمة: مَرُّ الظَّهْران ــ بفتح الميم وتشديد الراء وتصريفها بوجوه الإِعراب، وفتح الظاء وسكون الهاء، والظهران مفرداً دون مرّ ــ هو على بريدٍ من مكة.

وقال ابن وضاح: على أَحدٍ وعشرين ميلاً، وقيل على ستة عشر ميلاً. انتهى.

الثالثة: ابن طريف: لَغَب بفتح الغين[1] لغوباً: أَعْيَا ولغِب بكسرها لُغَةٌ فيه. انتهى. وفي «ديوان الأدب» (٢: ١٠١، ٢٢٥) لغب بفتح الغين يلغُب بضمها ولغِب بكسر الغين يلغَب بفتحها.

الرابعة: قال الهروي: دواجن البيوت: ما أَلفها من الطير والشاء وغير ذلك، الواحد: داجن وداجنة.

قال في «الديوان» (٢: ٣٦): دجن يدجُن دجوناً بالفتح في الماضي والضم في المستقبل.

---

(١) زاد في ر: يلغب بفتحها.

الفصل السابع
في الصيد بالآلات

قال أبو محمد ابن عطية (٥: ١٨٨) رحمه الله تعالى في قول الله عز وجل:

﴿يا أيّها الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّـهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ ورِمَاحُكُمْ﴾ (المائدة: ٩٤) الظاهر أَن الله عز وجل خصَّ الأَيدي بالذكر لأنها معظم[١] التصرف في الاصطياد، وفيها تدخل الحبالات وما عمل باليد من فخاخٍ وشباك. انتهى.

وقال أَبو الفتح كشاجم رحمه الله تعالى في كتابه «المصايد والطرائد» (٤٧) في باب المكايد التي يتوصل بها إلى الصيد: والآلاتُ المتخذةُ لذلك الصيد على ضُروبٍ من الحِيَلِ وبآلات مختلفات[٢] فمنها الشباك الظاهرة والأَشراك المستورة والفخاخ، ومنها ما يُدَسّ في أَماكن مفترقة تحت التراب من الحديد للبقر والحمير، مما إذا تخطَّتْ فيه حصلت[٣] فيه أَرجلها ولذعها فرمحت فيقطع عصبها[٤] حتى لا يكونَ بها حراك[٥] وإياه عنى الشاعر بقوله: [من الطويل]

فإن كنتُ لا أَرمي[٦] الظباءَ فإنني ... أدسُّ لها تحت الترابَ الدواهيا

ومنها الزُّبى والأُكر، وهي الحفر.

فوائد لغوية في ست مسائل:

الأُولى: قول ابن عطية رحمه الله تعالى: الحبالات، هو جمع حبالة بكسر الحاء، وتُجْمَعُ أيضاً على حبائل كرسالة ورسائل.

الزبيدي: الحِبَالة المصيدة، وحبلتُ الصيد واحتبلته إذا أخذته.

---

(١) الوجيز: عظم.
(٢) ر: وبالآلات المختلفة.
(٣) ط: خطت.
(٤) ط: أعضاءها.
(٥) المصايد: حتى تقوم.
(٦) المصايد: لا أدري.

ابن طريف حبلت الصيدَ ـ بفتح الباء ـ صدته بالحِبالة.

الثانية: الشباك جمع شَبَكة بفتح الشين والباء؛ قال الفارابي (١: ٢٤٠) وهي التي يصاد بها. انتهى.

الثالثة: الأَشراك جمع شَرَكة بفتح الشين والراءِ؛ قال الفارابي (١: ٢٤٠) وهي التي يصاد بها. انتهى. وفي «الصحاح» (٤: ١٥٩٤) الشرك بالتحريك: حبالةُ الصيد الواحدة شَرَكَة.

الرابعة: في «الصحاح» (١: ٤٢٨) الفخ: المصيدة والجمع فِخاخ وفُخوخ.

الخامسة: قال الجوهري (٦: ٢٣٦٦) الزُّبْيَة: الرَّابية لا يعلوها الماء، وفي المثل قد بلغ السَّيْلُ الزُّبَى، والزبية: الحفرة تُحْفَرُ للأَسد، سُمِّيَتْ بذلك لأنهم كانوا يحفرونها في موضع عالٍ، يقال: تزبَّيْتُ زُبْيَةً. انتهى. وقال ابن سيده: قد زَبَاها وتَزَبَّاها وأنشد: [من الرجز]

فكانَ والأَمرَ الَّذي قد كيدا كاللَّذْ تَزَبَّى زُبْيَةً فاصطيدا[1]

انتهى. وزايها مضمومة، قاله الفارابي.

السادسة: في «الصحاح» (٢: ٥٨٠) الأُكْرَة بالضم: الحُفرة، يقال: تَأَكَّرْتُ أُكَراً أَي حفَرْتُ الحُفَر. وفي «المحكم»: أَكَرَ يَأْكُرُ أَكْراً، وَتَأَكَّرَ حَفَرَ حُفْرَة؛ وأنشد العجاج[2]: [من الرجز]

* مِنْ سَهْلَهِ ويَتَأَكَّرْنَ الأُكَرْ *

ابن طريف: أُكَر بفتح الكاف.

---

(١) الرجز في اللسان (زبي).

(٢) ديوان العجاج ١: ٣١ يصف ما تفعله سنابك الخيل بالصفا الصلب والعزاز ويهتمرن ما انهمر (أي يحرفن ما يقبل الجرف).

من سهله ويتأكرن الأكر

أي يحفرن الحفر.

الباب الحادي والعشرون

في الصيادِ في البحر
وفيه فصلان

الفصل الأول
في ما جاء في صيد البحر في كتاب الله تعالى

قال الله عزَّ وجل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ (المائدة: ٩٦) وقال عز وجل: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمن كُلٍّ تأكُلُونَ لَحْماً طَرِيّاً وتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ (فاطر: ١٢) قال أَبو محمد ابن عطية (٥: ١٩٨ ـ ١٩٩) رحمه الله تعالى: هذا حكم بتحليل صيد البحر، وهو كل ما صيد من حِيتانِهِ، والصيد هنا يُرادُ به المصيد، والبحرُ: الماءُ الكثير ملحاً كان أو عذباً، وطعامه ـ قال أَبوبكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وجماعة من الصحابة والتابعين من بعدهم رضي الله تعالى عن جميعهم ـ هو ما قذف به وطفا عليه لأن ذلك طعامٌ لا صيد، وهذا التأْويل ينظر إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته. والماء الفرات: الشديد العذوبة، والأُجاج: الشديدُ الملوحة الذي يميل إلى المرارة من ملوحته. قال الزجاجي: هو من أَججت النار، كأنه يحرق من حرارته.

الفصل الثاني
في ما صيد من البحر في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

روى مسلم (٢: ١١٠) رحمه الله تعالى عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَمَّر علينا أَبا عبيدة نتلقى عيراً لقريش، وَزَوَّدنا

جراباً من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أَبو عبيدة يعطينا تمرةً تمرة، قال فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصّها كما يمص الصبي، ثم نشربُ عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخَبَطَ ثم نبلُّه بالماء فنأكله. قال: وانطلقنا على ساحل البحر فَرُفِعَ لنا على ساحل البحر كالكثيب الضخم فأَتيناه، فإذا هي دابة تدعى العنبر.

قال: قال أَبو عبيدة: مَيْتَة، ثم قال: لا، بل نحن رُسُلُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا؛ قال: فأَقمنا عليها شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنّا، ولقد رأَيتنا نغترفُ من وَقْبِ عينيه بالقلال الدهنَ ونقتطعُ منه الفِدَر كالثور أَو كقدر الثور، فلقد أخذ منا أَبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأَقعدهم في وقب عينِهِ، وأَخذ ضلعاً من أَضلاعه فأَقامها ثم رحل أَعظم بعير معنا فمرَّ تحتها وتزوَّدنا من لحمه وشائق. فلما قدمنا المدينة أَتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له، فقال: هو رزقٌ أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ فأَرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلَّم منه فأَكله.

فوائد لغوية في عشر مسائل:

الأُولى: في «المشارق» (٢: ١٠٧) العِير بكسر العين: وهي القافلة والإبل والدواب التي تحمل الأحمال والطعام والتجارة ولا تسمى عيراً إلا إذا كانت كذلك.

الثانية: في «المشارق» (١: ١٤٤) الجراب: وعاءٌ من جلدٍ كالمزود ونحوه ــ بكسر الجيم ــ عند الخليل وغيره، وقال القزاز هو بفتحها. قال القاضي: وجمعه جُرُب بضم الجيم والراء.

الثالث: في «الصحاح» (٣: ١٠٥٦) مصِصْتُ الشيء بالكسر أَمَصُّه مصاً. انتهى. وقال ابن طريف في باب فعل بفتح العين: مَصَصْتُ الشيء ومَصِصْتُهُ مصّاً: شَرِبْتُهُ شُرْباً رقيقاً.

الرابعة: في «المشارق» (١: ٢٢٩) الخَبَط بفتح الخاء والباء ــ ورق السمر، واختبط ضرب بالعصا ليسقط. واختبطناه فعلنا ذلك به.

الخامسة: في «المشارق» (١: ٣٣٦) الكَثيب من الرمل شبه الربوة من التراب وجمعها كُثب بالضم. انتهى. ويجمع أيضاً على كُثْبَان، قاله غير واحد.

السادسة: في «المشارق» (٢: ٢٩٣): وَقْبُ عينه ـ بفتح الواو وسكون القاف ـ حفرة العين في عظم الوجه.

السابعة: في «المشارق» (٢: ١٨٤): والقِلَال جمع قُلَّة وهي حُبُّ الماء سميت بذلك لأنها تُقَلُّ بالأيدي، أي تُرفع.

الثامنة: في «المشارق» (٢: ١٤٨): الفِدَر ـ بكسر الفاء وفتح الدال ـ هي القطع منه واحدتها فِدْرَة. وفي «الديوان» (١: ١٩٧) الفِدْرَة بكسر الفاء: القطعة من اللحم إذا كانت مجتمعة.

التاسعة: في «المشارق» رَحَلْتُ البعير شددتُ عليه الرحل، والرَّحْلُ: الرِّحالة، وهي من مراكب الرجال، وجمعها رِحَال.

العاشرة: في «المشارق» (٢: ٢٩٧) وشائق: شَرائح مُيَبَّسة كالقديد، وقيل بل الذي أُغْلِيَ إِغْلاَءَةً ثم رُفِعَ.

الباب الثاني والعشرون

في العامل في الحوائط

في «صحيح مسلم» (٢:٢٦٢) رحمه الله تعالى: قال ابن المُسَيَّب إن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه قال: يقولون إن أبا هريرة قد أكثر، والله الموعد، ويقولون: ما بالُ المهاجرين والأنصار لا يُحَدِّثون بمثل[١] أحاديثه وسأُخبركم عن ذلك: إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضيهم، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق، وكنتُ ألزمُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على ملءِ بطني وأشهد[٢] إذا غابوا وأحفظُ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: أيكم يَبْسُطُ ثوبَهُ فيأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لن ينسى شيئاً سَمِعَهُ؟ فبسطتُ بردةً عليَّ حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتُها إلى صدري فما نسيتُ بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به، ولولا آيتان أنزلهما الله عز وجل ما حدثتُ شيئاً أبداً ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البيِّنات والهدى﴾ (البقرة: ١٥٩، ١٧٤) إلى آخر الآيتين.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: ابن طريف عَمِل ـ بكسر الميم ـ عَمَلاً: يستعمل في كلّ شيء. وفي «المحكم» (٢:١٢٧) العَمَلُ: المِهنة والفِعْل، والجمع: أَعْمَالَ، عمل عَمَلاً وأَعْمَلَهُ واسْتَعْمَلَهُ، واعْتَمَلَ: عمل بنفسه، أنشد سيبويه[٣]: [من الرجز]

---

(١) مسلم: يتحدثون مثل.

(٢) مسلم: فأشهد.

(٣) سيبويه ١:٤٤٣ واللسان (عمل).

إنَّ الكَـريمَ وأَبيـك يَعْـتَمِـلْ إنْ لم يَجِدْ يوماً على مَنْ يَتَّكِلْ
ويَكْتَسِي من بعـدهـا ويَكْتَـحِـل[1]

تنبيـه:

قول ابن سيده: العَمَلُ: المِهْنَةُ، يريد الخدمة. قال الجوهري (٦:٢٢٠٩): المَهنة ـ بالفتح ـ الخدمة. وحكى أبو زيد والكسائي المِهنة بالكسر وأَنكره الأَصمعي.

فيكون معنى قول أَبي هريرة رضي الله تعالى عنه عمل أرضيهم: خدمة أرضيهم.

الثانية: في «المحكم» الأَرْض التي عليها الناس أنثى والجمع: أَراضٍ وأُرُوضٌ وأَرَضُون بفتح الراء. وفي «الصحاح» (٣:١٠٦٣): والجمع أَرْضَات، والأَراضي أَيضاً على غير قياس.

(١) المحكم: فيكتسي من بعده.

الباب الثالث والعشرون

في السقاء الذي يحمل الماء على ظهره

قال أَبو عمر في «الاستيعاب» (١٧١٧) أَبو عقيل صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون اسمه: جثجاث.

وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى: ﴿الَّذينَ يَلْمِزُونَ المُطَّوّعين﴾ (التوبة: ٧٩) الآية: أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم حضَّ على الصدقة يوماً فجاء عبدالرحمن بن عوف بنصف ماله أَربعة آلاف درهم أَو أَربعمائة دينار. وأَتى عاصم بن عدي بمائة وسقٍ تمرٍ فلمزها المنافقون، وقالوا: هذا رياء فنزلت ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم﴾. أَبو عقيل جاء بصاع من تمر فقال: ما لي غير صاعين نقلتُ فيهما الماءَ على ظهري حبستُ أَحدهما لعيالي وجئتُ بالآخر. فقال المنافقون: إن الله لغنيٌّ عن صاعِ هذا.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «ديوان الأَدب» (٣:١٠٨) الجَثْجَاثُ: نبت طيب الرائحة. انتهى. قلت: ولم يذكره ابن سيِّد في «كتابه في الاشتقاق» ويحتمل أن يكون سُمِّي بهذا النبت كما سمي حنظلة وأَرطاة.

الثانية: في «المشارق» (١:٣٥٨) لمزه يلمزه ــ بكسر الميم وضمها ــ واللمز: العيب والغض من الناس والهمز مثله؛ قال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لمَزَةٍ﴾ (الهمزة: ١) وقيل اللمز العيب في الوجه والهمز في الظهر، وقيل كلاهما في الظهر كالغيبة. وقيل إنما اللمز إذا كان بغير التصريح بإشارة الشفتين والعينين والرأس ونحوه.

الباب الرابع والعشرون

في الحمل على الظهر

روى النسائي (٥:٥٩) رحمه الله تعالى عن أبي مسعود رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالصدقة، فما يجد أحدنا شيئاً يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق فيحملَ على ظهره فيجيءَ بالمدّ فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. إني لأعرفُ اليومَ رجلاً له مائة ألف لم يكنْ له يومئذ درهم.

فائدة لغوية:

في «الإصلاح»[1] الحَمْل ما كان في بطن أو على رأس شجرة؛ قلت: يعني بالفتح، والحِمل بالكسر ما كان على ظهرٍ أو رأسٍ. انتهى.

وفي «الصحاح» (٤:١٦٧٧) ذكر ابن دريد أن حمل الشجر فيه لغتان: الفتح والكسر. وفي «المحكم» حمَل الشيء يحْمِله حَمْلاً وحُمْلاناً فهو مَحْمُول، والحِمْلُ: ما حُمِلَ وجمعه أحمال، والحمَّالُ حاملُ الأحمال، وحرفته الحِمالة، وحَمَلَت المرأةُ تَحمِل حَمْلاً علِقَت، وامرأة حَامِلٌ وحاملة، وجمع الحمل: حِمَال.

وفي الحديث: «هذا الحِمالُ لا حِمالُ خيبَر» يعني ثمر الجنة أنه[2] لا ينفَد. انتهى.

قُلت: وهذا كحبل وحبال ورحل ورحال.

---

(١) هو في الصحاح أيضاً ٤:١٦٧٦.

(٢) ر: لأنه.

الباب الخامس والعشرون

في الحجام

١ ـ **أبو هند**: في «السير» (١: ٦٤٤) لابن إسحاق رحمه الله تعالى: ولقي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم حين قَفَلَ من غزوة بدر أَبو هندٍ مولى فروة بن عمرو البياضي بِحَميتٍ مملوء حَيْساً وقد كان تخلَّف عن بدر وشهد المشاهد كلَّها وهو كان حجامَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما أَبو هند امرؤ من الأَنصار فأنكحوه وانكحوا إليه ففعلوا.

٢ ـ **أَبو طيبة**: روى مالك رحمه الله تعالى في «الموطأ» (٦٩١) عن أَنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم، حجمه أَبو طيبة، فأَمر له بصاعٍ من تمر وأَمر أَهله أَن يخفّفوا عنه من خراجه.

وفي «الاستيعاب»: قيل اسم أَبي هند عبدالله، واسم أَبي طيبة دينار، وقيل نافع، وقيل ميسرة. انتهى.

فوائد لغوية في أربع مسائل:

الأُولى: في «المحكم» (٣: ٦٧) الحَجْمُ: المَصُّ، والحَجَّامُ: المَصَّاص، وقد حَجَم يَحْجُمُ ويحْجَمُ حَجْماً، والمِحْجَمُ والمِحْجمة ما يُحْتَجَمُ به، وحِرفَتُه الحِجامة، واحْتَجَمَ طلب الحِجامةَ.

الثانية: في «الصحاح» (١: ٢٤٧) الحَمِيتُ الزقّ الذي لا شَعَر عليه وهو للسمن.

الثالثة: في «المشارق» (١: ٢١٨، ٢: ٢٣١) الحَيْس: خَلْطُ الأَقِطِ بالتمرِ

والسَّمْنِ. قال بعضهم: وربما جُعِلَتْ فيه خميرة. وقال ابن وضاح: هو التمر يُنْزَعُ نواه ويخلَطُ بالسويق، والمعروف الأول، والسويق هو القمح المقلوّ يطحن وربما ثري بالسمن.

الرابعة: في «المشارق» (١: ٣٢٧) في حرف الطاء المهملة: أَبو طَيْبَة ـ بفتح الطاء بعدها ياء باثنتين تحتها ساكنة بعدها باء بواحدة مفتوحة ـ حجام النبي صلى الله عليه وسلم.

obeikandl.com

الباب السادس والعشرون

في اللحام وهو الجزار والقصاب ايضاً

من «صحيح البخاري» (٣:٧٦) رحمه الله تعالى، باب ما قيل في اللحام والجزار، بسنده عن أَبي مسعود رضي الله تعالى عنه قال: جاء رجلٌ من الأَنصار يُكْنَى أَبا شعيب، فقال لغلام له قصاب: اجعل لي طعاماً يكفي خمسة فإني أَريد أَن أَدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة، فإني قد عرفتُ في وجهه الجوعَ، فدعاهم فجاء معهم رجل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن هذا قد تبعنا فإن شئتَ أَن تأْذن له وإن شئت أَن يرجع رجع[1]، فقال: لا بل أَذنت له.

وروى البخاري (٢:٢١٠ ـ ٢١١) رحمه الله تعالى بسنده عن عبدالرحمن بن أَبي ليلى أَن علياً رضي الله تعالى عنه أَخبره أَن النبي صلى الله عليه وسلم أَمره أَن يقوم على بُدْنِهِ وأَن يقسم بُدْنَهُ كلّها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئاً.

وروى النسائي رحمه الله تعالى بسنده عن عبدالرحمن بن أَبي ليلى عن علي رضي الله تعالى عنه قال: أَمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أَن أَقومَ على بدنه وأَن أَتصدَّقَ بلحومها وجلودها وأَجلّتها وأَلا أُعطي أَجْرَ الجازرِ منها، وقال: نحن نعطيه من عندنا.

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأُولى: في «المحكم»: جَزرَ الناقة يَجْزُرها جَزْراً: نحرها وقطَّعها، والجَزُور

---

(١) ان هذا... رجع: سقط من ر.

الناقة المجزورة، والجمع جزائر وجُزُر، وجُزُرَات جمع الجمع كطرق وطرقات، والجَزَّارُ والجِزِّيرُ: الذي يَجزُرُ الجَزور وحرفته الجِزارة، والمَجْزِرُ موضع الجَزْرِ، والجُزَارة اليدان والرجلان والعنق لأنها لا تدخل في أَنصباء الميسر، وإِنما يأْخذها الجَزَّار فخرج عن بناء العمالة وهي أَجر العامل.

الثانية: العزيزي: البُدْن جمع بَدَنَة وهي ما جعل في الأَضحى للنحر وللنذر وأَشباهِ ذلك، وقد تقدَّم تفسير ذلك.

الثالثة: في «المحكم»: جُلُّ الدابة وجَلُّها: الذي تُلْبَسه لتصان به، الفَتْحُ عن ابن دريد، قال: وهي لغةٌ تميمية معروفة، والجمع جِلَال وأَجْلَال، وجلال كل شيء: غطاؤه، وفي «المشارق»: جِلَالُ البُدن وأَجِلَّتها: وهي الثياب التي تلبسها.

الباب السابع والعشرون

في الطبخ

في «الشمائل» (٨٨) للترمذي رحمه الله تعالى عن أَبي عبيد رضي الله تعالى عنه قال: طبختُ للنبي صلى الله عليه وسلم قدراً وكان يعجبه الذراع، فناولته الذراع، ثم قال: ناولني الذراع فناولته، ثم قال: ناولني الذراع فقلت: يا رسولَ الله وكم للشاةِ من ذراع؟ فقال: والذي نفسي بيده لو سكتَّ لناولتني الذراعَ ما دعوتُ. انتهى.

وخرّج النسائي رحمه الله تعالى في كتاب الوليمة من «سننه» عن أَبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: ذبحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة، قال: ناولني الذراع، فناولته الذراع، قال: ناولني الذراع فناولته الذراع قال: ناولني الذراع، قلت: يا رسول الله: إنما للشاة ذراعان، قال: لو التمسته وجدته. انتهى.

تنبيه:

يحتمل أَن يكون ما رواه هذان الإمامان قصتين وقعتا في وقتين مختلفين، أَو يكون من وَهْمِ الرواة فنسبها أَحدهم لأبي عبيد، ونسبها الآخر لأبي هريرة.

وفي «الاستيعاب» (١٧٠٩) لأبي عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى: أَبو عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقال خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا أَقف على اسمه. من حديثه: أَنه كان يطبخ لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال له: ناولني الذراع، وكان يعجبه لحم الذراع، الحديث.

قلت: قال أَبو عمر رحمه الله تعالى: الحديث ولم يكمله، وفي هذا تقوية لرواية الترمذي، رحمه الله تعالى.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «الصحاح» (١: ٤٢٦) طبخت القدر واللحم[١] فانطبخ، والموضع مطبخ، وفي «الديوان» (٢: ١٠٤) بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل.

الثانية: في «الصحاح» (٣: ١٢٠٩) ذراع اليد يذكر ويؤنث.

(١) واللحم: سقطت من ر.

obeikandl.com

الباب الثامن والعشرون

في الشِّوَاء

روى النسائي رحمه الله تعالى عن أَبي رافع رضي الله تعالى عنه قال: كنت أَشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطنَ الشاة وقد توضأَ للصلاة، فيأْكل منه ثم يخرج إِلى الصلاة ولا يتوضأ.

فائدة لغوية:

في «الصحاح» (٦: ٢٣٩٦) شويْتُ اللحم شَيّاً، والاسمُ الشِّواء، والقطعةُ منه شَوَاةٌ[١]، واشتويتُ: اتخذتُ شِوَاءً، وقد انْشَوَى اللحم، ولا تقل اشْتَوَى، وأَشويت القومَ: أَطعمتهم شِواءُ.

تنبيـــه:

قد تقدم ذكر أَبـي رافع رضي الله تعالى عنه في باب صاحب الثقل بما أَغنى عن الإِعادة.

---

(١) الصحاح: شواءة.

الباب التاسع والعشرون

في الماشطة

قال ابن فتحون في «الذيل»: أم زفر[1]: ماشطةُ خديجةَ أمِّ المؤمنين وسيدة نساءِ العالمين رضي الله تعالى عنها، كانت تأْتي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فيكرمها ويقول: إنها كانت تأْتينا أيام خديجة. وقال ابن إسحاق رحمه الله تعالى في «السير»: (٢: ٣٣٩) لما أَعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بنت حيي بن أَخطب بخيبر أَو ببعض الطريق، كانت التي جمَّلتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومشطتها وأَصلحتْ من أَمرها أُم سليم بنتُ مِلْحان أُم أَنس بن مالك رضي الله تعالى عنهم فبات بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبةٍ له. انتهى.

وفي «الاستيعاب» (١٩٤٠) أمّ سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام[2] بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار: اختلف في اسمها فقيل سهلة، وقيل رملة[3]، وقيل رميثة، وقيل مليكة، ويقال الغميصاءُ والرميصاءُ، كانت تحت مالك بن النضر أَبي أَنس بن مالك في الجاهلية فولدت له أَنسَ بن مالك، فلما جاء الله بالإسلام أَسلمتْ مع قومها وعرضت الإسلام على زوجها فغضب عليها وخرج إلى الشام فهلك هنالك، ثم خلف[4] عليها بعده أَبو طلحة الأَنصاري رضي الله تعالى عنه خطبها مشركاً فلما علم أَنه لا سبيل إليها إلا بالإسلام أَسلم وتزوجها وحسن إسلامه، فولد له منها غلام كان قد أُعجب به، فمات صغيراً فأَسف عليه،

---

(١) قارن بالإصابة ٨: ٢٣٥.

(٢) ر: حزام.

(٣) الاستيعاب: رميلة.

(٤) ر: فخلف.

ويقال إنه أَبو عمير صاحب النُّغَيْرِ. ثم ولدت له عبدالله بن أَبي طلحة فبورك فيه، وهو والد إسحاق بن عبدالله بن أَبي طلحة الفقيه، وإخوته كانوا عشرة كلهم حمل عنه العلم. وروت أُم سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم أَحاديث وكانت من عقلاء النساء. انتهى.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «الصحاح» (٢: ٩٤٥، ٩٤٤) أَعْرَسَ بأَهله: إذا بنى بها، وكذلك إذا غشيها ولا تقل: عرَّس، والعامة تقوله، والعَرُوس: نعتٌ يستوي فيه الرجل والمرأَة ما داما في إعراسهما. يقال رجل عَرُوسٌ في رجال عُرُس، وامرأَة عَرُوس في نساء عرائس، والعِرْسُ بالكسر: امرأَة الرجل.

الثانية: في «الصحاح» (٣: ١١٦٠) امْتَشَطَتِ المرأَةُ ومشَطتها الماشطةُ تمشُطُها مشْطاً، ولِمَّةٌ مَشيطٌ أَي ممشوطة، والمِشْطَة نوع من المَشْطِ كالرِّكْبَة والجِلْسَة، والمُشط بالضم واحد الأَمشاط.

الباب الثلاثون

في القابلة

قال أَبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب» (٥٤) عند ذكر إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم: ذكر الزبير عن أَشياخه أَن أُم إبراهيم مارية ولدته بالعالية في المال الذي يقال له اليوم «مشربة إبراهيم» بالقف، وكانت قابلتها سلمى مولاةَ النبي صلى الله عليه وسلم امرأَة أَبي رافع، فبشر أَبو رافع به النبي صلى الله عليه وسلم فوهب له عبداً.

قال أَبو عمر (٥٤) ولدته مارية القبطية في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة. انتهى.

وقال أَبو عمر أَيضاً في «الاستيعاب» (١٨٦٢) في كتاب النساء في باب سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم: وهي مولاة صفية بنت عبدالمطلب يقال لها مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي امرأَة أَبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأُم بنيه، وسلمى هذه هي التي قَبِلت إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت قابلة بني فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي التي غسلت فاطمة رضي الله تعالى عنها مع زوجها علي ومع أَسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنهم. وشهدت سلمى هذه خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. انتهى.

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأُولى: في «الأَفعال» لابن طريف قَبِل الشيء على فَعِل بكسر الباء: أَخذه.

وفي «الغريبين» في الحديث: رأيت عَقيلاً يَقْبَلُ غَرْب زمزم أي يتلقاها فيأْخذها، يقال قَبلت الدلو أَقبلها، وفي «المحكم» والقابلُ الذي يَقْبَلُ الدلو، قال زهير[1]: [من البسيط]

وقــابِـلٌ يتغنَّى كلَّمــا قَـدَرَتْ على العَراقي يداه قابلاً دفقَا[2]

وقَبِلت القَابِلة الولد قبالةً كما يَقْبَلُ المستقي الغَرْبَ وهي قابلة المرأَة وقَبيلُها، قال الشاعر: [من الطويل]

* كصَـرْخةِ سلمى أَسلمتهـا قَبيلهـا[3] *

الثانية: في «المشارق» (٢: ١٠٨ ـ ١٠٩): العالية: وعَوالي المدينة كل ما كان من جهة نجدٍ من المدينة من قراها وعمائرها فهي العالية، وما كان دون ذلك من جهة تهامة فهي السافلة، والعوالي من المدينة على أَربعة أَميال وقيل ثلاثة، هـذا حدُّ أَدناها، وأَبعدها ثمانية أَميال.

الثالثة: في «المشارق» (٢: ١٩٩): القُف بضم القاف: وادٍ من أَودية المدينة عليه مالٌ.

---

(١) ديوان زهير: ٤٠ واللسان (قبل).

(٢) العراقي: الخشبتان كالصليب على الدلو.

(٣) البيت في اللسان (قبل) وصدره: أصالحكم حتى تبؤوا بمثلها، وروايته كصرخة حبلى.

الباب الحادي والثلاثون
في الخافضة
وفيه فصلان

الفصل الأول
في ذكر الخاتنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم

في «المنتقى» لأبي الوليد الباجي رحمه الله تعالى: روي أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأم عطية وكانت تخفض: أَشمِّي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأَحظى عند الزوج.

قال الشيخ أَبو محمد في «مختصره» أَكثر لماء الوجه ودمه، وأَحسن في جماعها.

وفي «الروض الأُنف» (١: ٩١) أَول من ثُقِبَتْ أذناها وأَولُ من خُفِضَ من النساء هاجر أُم إسماعيل على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وذلك أَن سارة غضبت فحلفت أَن تقطع ثلاثة أَعضاء من أَعضائها، فأَمرها إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام أَن تبرَّ قسمها بثقب أُذنيها وخفاضها، فصارت سنةً في النساء. وقد ذكر هذا الخبر ابن أَبي زيد في «نوادره».

فوائد لغوية في ثلاث مسائل:

الأُولى: في «الغريبين» الخِتَان: القطع من ذكر الغلام ونواة الجارية. وفي

«المحكم» (٥: ٩٣) خَتَن الغلام والجارية يَخْتِنُها ويَخْتُنُها خَتْناً، وأنشد ابن طريف للراجز:

* تلويةَ الخاتِنِ أَيرَ المُعْذَرِ[1] *

وللشاعر[2]: [من الطويل]

فإن تكن المُوسَى جَرَتْ فوق بَظْرِها فما خُتِنَتْ إلَّا وَمَصَّانُ قاعِدُ

الثانية: في «الغريبين» في حديث أُم عطية إذا خفضت فأَشمي، يقال للخاتن الخافض والختّان والمُعْذِر والعاذِر. وفي «المحكم» خفض الجارية يَخْفِضُها خَفْضاً، وهو كالخِتان للغلام، وقيل خفض الصبي خفضاً: ختنه فاستعمل في الرجل، والأَعرف أَن الخَفْض للمرأَة والخِتان للصبي.

الثالثة: في «الغريبين» في حديث أُم عطية أَشِمِّي ولا تنهكي قوله: أشمي يقول لا تستقصي ولا تستأصلي. وقوله لا تنهكي أي ولا تبالغي في إسحاته. وفي «المحكم» (٤: ١٠٤) النهك: المبالغة في كل شيء. وفي «الديوان» (٢: ٢٤٧): نَهِكَ بفتح الهاء وكسرها ينهَك بفتحها. وفي «المحكم» (٣: ١٢٩) سحتَ الحجامُ الخِتان وأَسحته: استأصله.

الفصل الثاني
في ذكر أُمّ عطية رضي الله تعالى عنها

قال أَبو عمر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١٩٤٧): أُم عطية الأَنصارية اسمها: نُسيبة بنت الحارث وقيل نسيبة بنت كعب، قال أَحمد بن زهير: سمعت يحيى بن معين وأَحمد بن حنبل يقولان: أُم عطية الأَنصارية نسيبة بنت كعب. قال أَبو عمر: وفي هذا نظر لأن أُم عمارة نسيبة بنت كعب.

---

(١) روايته في اللسان (عذر)؛ تلوية الخاتن زب المعذورْ.

(٢) هو زياد الأعجم يهجو خالد بن عتاب بن ورقاء (اللسان: مصص).

قال أَبو عمر: تُعَدُّ أُم عطية في أهل البصرة، وكانت رضي الله تعالى عنها من كبار نساء الصحابة، وكانت تغزو كثيراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرِّض المرضى وتداوي الجرحى، وشهدت غسل بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحكمت ذلك وأتقنت، وحديثها أصل في غسل الميت، ولها عن النبي صلى الله عليه وسلم أَحاديث. انتهى.

قلت: ولم يذكر أَبو عمر في الصحابيات أُم عطية غير هذه، ولم يستدرك ابن فتحون في «الذيل» أحداً فيحتمل أَن تكون هي صاحبة حديث الخفاض، والله أعلم.

obeikandl.com

الباب الثاني والثلاثون

في المرضعة

قال أبو عمر ابن عبدالبر رحمه الله تعالى في «الاستيعاب» (١٩٢٦): أُم بردة بنت المنذر بن زيد بن لبيد بن خداش[١] بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار هي التي أَرضعت إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم؛ دفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها ساعة وضعته أُمه، فلم تزل ترضعه حتى مات عندها. قال: وهي زوج البراء بن أَوس بن خالد بن الجعد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار، قال: وهو أَبو إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع لأن زوجته أُم بردة أرضعته بلبنه. انتهى.

قلت: ويقال لها أَيضاً أُم سيف ولزوجها أَبو سيف. قال أَبو عمر (٥٤) عند ذكره إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم، قال الزبير: دفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أُمّ سيف امرأَة قين بالمدينة يقال له أَبو سيف. انتهى.

وروى البخاري (٢: ١٠٥) رحمه الله تعالى عن أَنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أَبي سيف وكان ظئراً لإبراهيم فأَخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمَّه. انتهى.

وقال ابن فتحون: أَبو سيف القين ظئر إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم، واسمه البراء بن أَوس، وقد ذكره أَبو عمر (١٦٨٧) وهو بكنيته أَشهر.

قال: وأُم سيف ظئر إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم، يقال لها أُم بردة،

---

(١) الاستيعاب: خراش.

وبه كنّاها أَبو عمر في كتابه، وقال الطبري: هي خولة بنت المنذر بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار.

قال: ابن فتحون وهذه الكنية ــ يعني أُم سيف ــ أَشهر لها. انتهى.

فائدتان لغويتان:

الأُولى: في «الصحاح» (٣: ١٢٢٠) رَضِع الصبيُّ أُمه يرضَعها رَضاعاً مثل سَمِع يسمَع سماعاً، وأَهل نجد يقولون: رَضَع يرضِع رَضْعاً مثل ضَرَب يضرِب ضَرْباً وأَرضعته أُمه، وامرأَة مُرْضِع أي لها ولد تُرْضِعُهُ فإن وصفتها بإرضاع الولد قلت مُرْضِعَة. وفي «المشارق» (١: ٢٩٣) إنَّما الرَّضاعة من المَجاعَة أي حرمتها في التحليل والتحريم في حال الصغر وجوع اللبن وتغذيته. ويقال في هذا رضاعة ورِضاعة ورَضاع ورِضاع، وأَنكر الأَصمعي الكسر مع الهاء.

الثانية: في «المشارق» (١: ٣٢٧) الظئر التي تُرضع الصبي لغيرها وتربيه. وقال الخليل: الظئر يقع للمذكر والمؤنث. وفي «الصحاح» (٢: ٧٢٩) الظئر مهموز والجمع ظُؤار على فُعال بالضم وظُؤور وأَظْآر. أَبو زيد ظَاءرْتَ مُظَاءَرَةً إذا اتَّخَذتَ ظِئْراً.

الباب الثالث والثلاثون

في المغنين

وفيه خمسة فصول

الفصل الأول
في المغنين في الأعياد

روى مسلم (١:٢٤٣) رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: جاء حَبَشٌ يَزْفِنون في يوم عيد في المسجد، فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فوضعتُ رأسي على منكبه فجعلت أَنظر إلى لعبهم حتى كنتُ أَنا التي أَنصرفُ عن النظر إليهم.

وروى مسلم (١:٢٤٣) رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله تعالى عنها أَن أَبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أَيام منًى تغنّيان وتضربانِ بالدفّ ورسول الله صلى الله عليه وسلم مُسَجًّى بثوبه فانتهرهما أَبو بكر رضي الله تعالى عنه فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فقال: دعهما يا أَبا بكر فإنها أَيام عيد.

وروى أيضاً (١:٢٤٢) رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: دخل عليَّ أَبو بكر وجاريتان من جواري الأَنصار تغنّيان بما تقاولت به الأَنصار يوم بعاث ــ قالت: وليستا بمغنيتين ــ فقال أَبو بكر رضي الله تعالى عنه: أَبمزمور الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أَبا بكر إن لكلِّ قوم عيداً وهذا عيدنا. انتهى.

وفي طريق آخر لمسلم (١:٢٤٣) في هذا الحديث قال: مزمار الشيطان عند

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وخرجه البخاري رحمه الله تعالى وفيه فقال: مزمارةُ الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم؟!

فوائد لغوية في ست مسائل:

الأُولى: قال ابن القوطية في كتابه: «في المقصور والممدود» الغِناء ما طُرِبَ له. وقال أَبو سليمان الخطابي رحمه الله تعالى: كل من رفع صوتَه بشيء ووالى به مرةً بعد أُخرى فهو غناء[1] عند العرب، وأَكثره فيما شاق من صوت، أَو شجا من نغمة ولحن، فلذلك قِيلَ: غنَّتِ الحمامة وتغنَّى الطائر؛ قال المجنون: [من الطويل]

أَلا قاتلَ اللَّه الحمامةَ غُدْوَةً على الغصنِ ماذا هَيَّجَتْ حين غَنَّتِ[2]

وقال القالي: في كتابه «المقصور والممدود»: الغِناء المسموع ممدود وأَنشد الفراء: [من البسيط]

تَغَنَّ بالشِّعْرِ إِمَّا كنتَ قائِلَه إِنَّ الغِناءَ لهذا الشِّعْرِ مِضْمَارُ[3]

وفي «الصحاح» (٦: ٢٤٤٩) الغِناء بالكسر من السَّماعِ. وفي «المحكم» (٦: ١٥) وقد غنّى به، وبينهم أُغْنِيَةً يَتَغَنَّوْنَ بها، أَي نوعٌ من الغِناء. وفي «المشارق» (٢: ١٣٧) قوله جَاريتَان تُغَنِّيان بما تقاولتا به الأَنصار ــ قال: وليستا بمغنيتين ــ الغناء الأَول: من الإِنشاد، والثاني: من الصفة اللازمة، أَي ليستا ممن اتصف بهذا واتخذه صناعة إلا كما ينشد الجواري وغيرهن من الرجال في خلواتهم ويترنّمون به من الأَشعار في شؤونهم، ويحتمل أن يكون ليستا بمغنيتين هذا الغناءَ المصنوعَ الخارجَ عن إِنشاد[4] العرب.

---

(١) ر: الغناء.

(٢) من أبيات لأعرابي في الأغاني ٥: ٣٢٧ وانظر ديوان المجنون: ٨٦.

(٣) ورد البيت في اللسان (غنى).

(٤) المشارق: إنشادات.

الثانية: في «المشارق» (١: ٣١٢) قوله في الحبشة يَزفِنون ـ بفتح الياء ـ أي يرقصون، والزَّفْن الرقص، وهو لعبهم وقفزهم بحرابهم للمثاقفة. وذهب أبو عبيد إلى أنه من الزَّفْن بالدف، والأول هو الصواب، لأن ما ذكره لا يصحُّ في المسجد، وهذا من باب التدرب في الحرب وكان فيما قيل قبل تنزيه المساجد عن مثله.

الثالثة: في «الصحاح» (٤: ١٣٦) الدُّفُ الذي يَضرب به النساء بالضم، وحكى أبو عبيدة عن بعضهم أن الفتح فيه ثابتٌ لغةً. وفي «الإكمال»: هو الدف العربي المدور بوجهٍ واحد المسمَّى بالغربال. انتهى. وجمعه دفوف. وقال محمد بن عمر بن محمد السبتي المعروف بالدراج في كتابه الذي سماه «بالكفاية والغَناء في أَحكام الغِناء»: ويسميه الناس الطار. وأَنشد لابن حمديس الصقلي[1]:

[من المتقارب]

وراقصة لقطتْ رجلُهَا حسابَ يدٍ نَقَرَتْ طارَهَا

انتهى.

قلت: وهو المستعمل الآن عند المغنين في الأعراس في عصرنا هذا وفيه قِطَعٌ منَ الصُّفْر مستديرةٌ مركّبة في جوانب دَوْرِهِ يُسْمَعُ لها عند تحريكه وقرعِ بعضها بعضاً تصويتٌ وجلجلة، وقد كانت العرب تعمل في دفوفها جلاجل، قال أَبو النجم العجلي يصف فرساً، أَنشده أَبو عبيدة في كتابه «في الخيل»[2]:

[من الراجز]

راحوا ورُحْنا بشديدٍ زَجَلُه كَأَنَّ في الصوتِ الذي يُفَصِّلُهْ

زَمَّارَ دفٍ يتغنَّى جُلْجُلُه

وأَنشد الأَصمعي في كتابه «في الخيل» أيضاً للفرزدق، يخاطب الحارثَ بن

---

(١) ديوان ابن حمديس: ١٨٢.

(٢) في ديوان أبي النجم: ١٦٤ الشطران الثاني والثالث.

عبدالله بن ربيعة المعروف بالقُبَاع، وكان أمر صاحب شرطته عبادَ بن حُصَين بهدم داره مرتين، وكان عباد يلعب في الأعراس[1]: [من الطويل]

أُحارثُ دارِي مَرَّتَيْنِ هَدَمْتَها ... وأَنْت ابن أُخت لا تُخاف غوائِلُهْ

أَتَحْسَبُ قلبي خارجاً من حجابِهِ ... إِذَا دُفُّ عَبَّادٍ تَغَنَّتْ جلاجِلُهْ

وقد ذكر ذلك الإمام أبو حامد الغزالي رضي الله تعالى عنه في كتاب آداب السماع من «كتاب الإحياء» (٢: ٢٨٢) عند ذكر الآلات التي يباح استعمالها في الغناء فعدَّ فيها الدفَّ، قال: وإن كان فيه الجلاجل.

تنبيه:

ولم أَقف في شيء مما طالعته من الكتب ما أستدل به على الدفوف التي كانت الجواري يضربن بها في بيت النبي صلى الله عليه وسلم: هل كان فيها جلاجل أم لا، ولكن يحتمل إجازة أبي حامد استعمال ما فيه الجلاجل من الدفوف ثبوت استعمالها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك أباح استعمالها.

الرابعة: في «المشارق» (٢: ٢٠٧): قوله مسجّىً بثوبه: هو المغطَّى بثوبه كلِّه رأْسه ورجلاه، وقد تقدم.

الخامسة: في «الإكمال»: يوم بعاث: يومٌ معلوم كان بين الخزرج والأَوس كان الظهور فيه للأَوس؛ وفي «المشارق» (١: ١١٦) بضم أَوله لا غير وعين مهملة، كذا عند أَكثر أَهل اللغة والرواة. وحكى أبو عبيدة عن الخليل فيه المعجمة وآخره ثاء مثلثة: موضع على ليلتين من المدينة.

السادسة: في «المشارق» (١: ٣١١): مُزمور الشيطان بضم أَوله بمعنى مزمار كما جاء في الحديث الآخر، وأَصله: الصوت الحسن، والزمر الغناء، ومنه لقد أُوتي مزماراً من مزامير آل داود أَي صوتاً حسناً. انتهى.

---

(١) ديوان الفرزدق ٢: ١٧٢.

الفصل الثاني
في ذكر من غنَّى في وليمة النكاح

روى البخاري (٧:٢٨) رحمه الله تعالى عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها زفَّت امرأةً إلى رجل من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو. انتهى.

وروى النسائي رحمه الله تعالى عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: أَنكحتْ عائشة رضي الله تعالى عنها ذات قرابةٍ لها رجلاً من الأنصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أَهديتم الفتاة؟ ألا بعثتم معها من يقول: [من الهزج]

أَتيناكم أَتيناكم فحيانا وحياكم

وروى النسائي (٦:١٢٧) أَيضاً رحمه الله تعالى عن محمد بن حاطب رضي الله تعالى عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فَصْلُ ما بين الحلال والحرام الدف في النكاح. انتهى.

وأَخرجه الترمذي (٢:٢٧٦) وقال: هو حديث حسن. وقال أَبو محمد عبدالحق في «الأَحكام»: وغير الترمذي يقول صحيح.

وقال الإمام أَبو الفضل المقدسي في «صفوة التصوف»[1]: وأَلزم الدارقطني مسلماً رحمهما الله تعالى إخراج أَحاديث محمد بن حاطب رضي الله تعالى عنه.

وروى النسائي أَيضاً عن عامر بن سعد قال: دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأَنصاري في عرسٍ وإِذا جوارٍ يتغنين، فقلت: أَنتم أَصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأَهل بدر يُفْعَلُ هذا عندكم؟! قالا: اجلس فإن شئت فاستمع معنا، وإِن شئت فاذهب، فإِنه قد رُخِّصَ لنا في اللهو عند العرس.

---

(١) لم أجد هذا في كتابه المطبوع بهذا الاسم.

فوائد لغوية في أربع مسائل:

الأولى: ابن طريف: زَفَفْتُ العروس ـ بفتح الفاء ـ إلى زوجها زِفافاً وأَزْفَفْتُها: أَهديتها.

الثانية: في «الصحاح» (٦:٢٤٨٧) لهوت بالشيء أَلهو لهواً: إذا لعبتُ به، وتلهيت به مثله.

الثالثة: ابن طريف: هُدِيت المرأَة إلى زوجها هِداء وأَهديتها لغة ذكرها أَبو زيد وأَبو عبيدة.

الرابعة: أَلا حرف تحضيض مثل: هلا. انتهى.

الفصل الثالث
في ذكر من غنى عند تلقي النبي صلى الله عليه وسلم حين قدومه من السفر

ذكر أَبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى في كتاب آداب السماع من «الإحياء» (٢:٢٧٧) قول الذين أَباحوا الغناء وحججهم قال: ويدل على هذا من النقل إنشادهم بالدف والأَلحان عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم: [من الرمل المجزوء]

طلع البدرُ علينا ... من ثنيَّاتِ الوَداعِ
وَجَبَ الشكرُ علينا ... ما دعا للَّه داعي

وذكر المطرز في «اليواقيت» عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينةَ استقبلته فتياتُ الأَنصار بأَيديهن الدفوف يضربن بها ويقلن:

نحن جوارٍ من بني النجار ... يا حبذا محمدٌ من جارِ

وروى الترمذي (٥:٢٨٣) رحمه الله تعالى عن عبدالله بن بُريدة قال سمعت بريدة يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءته جارية سوداء فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردَّك الله صالحاً أَن

أَضربَ بين يديك بالدف وأَتغنَّى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كنت نذرتِ فاضربي وإلا فلا. فجعلت تضرب فدخل أَبو بكر رضي الله تعالى عنه وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر رضي الله تعالى عنهم فألقت الدف تحت استها فقعدت عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الشيطان ليخافُ منك يا عمر، إني كنت جالساً وهي تضرب فدخل أَبو بكر وهي تضرب، ثم دخل عليّ وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، فلما دخلت أَنت يا عمر أَلقت الدف. قال أَبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح [غريب].

فوائد لغوية في أربع مسائل:

الأولى في «الصحاح» (٦: ٢١٩٣، ١: ١٧٢، ٥١٣) اللحن واحد الألحان واللحون، وقد لحن في قراءته إذا طَرَّبَ فيها وغرد، قال: والتطريبُ في الصوت مدُّه وتحسينُهُ، قال: والتغريدُ التطريبُ في الصوت والغناء.

الثانية: في «المشارق» (١: ١٣٦): ثَنِيَّةُ الوَدَاع: موضع بالمدينة على غير طريق مكة سمي بذلك لأن الخارج منها يودّعه فيه مشيعه، وقيل بل لوداع النبي صلى الله عليه وسلم فيه بعضَ المسلمين المقيمين بالمدينة في بعض خرجاته، وقيل ودع فيه صلى الله عليه وسلم بعضَ أُمراء سراياه، وقيل الوداع واد بمكة ــ قاله المظفر في كتابه، وحكى أَن إماءَ أَهلِ مكة قلنه في رجوعهم عند لقاءِ النبي صلى الله عليه وسلم يومَ الفتح، خلاف ما قاله غيره من أَن نساء أهل المدينة قلنه عند دخول المدينة، والأول أَصحُّ لذكر نساء الأنصار ذلك مقدم النبي صلى الله عليه وسلم، فدلَّ على أَنه اسمٌ قديم لها، وبينها وبين الحفياء ستة أَميال أَو سبعة عند ابن عقبة، وخمسة أو ستة عند سفيان.

الثالثة: في «المحكم»: الثنية: الطريقة في الجبل كالنقب، وقيل الطريقة إلى الجبل، وقيل هي العقبة، وقيل هي الجبل نفسه.

الرابعة: المطرز في «اليواقيت»: الجارية: الحديثة السن من الفتيات، وفي «المحكم»: الجاريةُ الفَتِيَّةُ من النساء بَيِّنةُ الجَرَايَةِ والجِرَايَة والجَرَاء والجِراء.

الفصل الرابع
في ذكر من غَنَّى قوماً اجتمعوا عند صاحب لهم وسمع النبـي صلى الله عليه وسلم ذلك فأَقرهم عليه ولِم ينكره عليهم

ذكر أَبو عمر ابن عبدربه في «العقد» (٦:٨) حديث عبدالله بن أبي أُويس ابن عم مالك رحمه الله تعالى قال: مرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بجاريةٍ في ظلِّ فارع وهي تغني وتقول [من المقتضب]

هـل عـليَّ ويحكـمـا إن لهـوتُ من حَـرَجِ

فقال صلى الله عليه وسلم: لا حرج إن شاء الله، قـال أَبو عمـر: كان عبدالله من أَفضل رجال الزهري. انتهى.

وروى أَبو الفرج الأصبهاني هذا الخبر بأَتم من هذا في كتاب «آداب السماع» فقال: حدثنا عبد الله بن شبيب أَبو سعيد قال حدثنا إسماعيل بن أَبي أُويس قال، حدثني أَبي عن حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسان بن ثابت وهو بفناءٍ أطمه فارع ومعه سماطان من أَصحابه وجاريته تغنيهم، فانتهى إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول:

هـل عـليَّ ويحكـمـا إن لهـوتُ من حَـرَجِ

فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: لا حرج.

وذكر الإمام أَبو القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري رحمه الله تعالى هذا البيت في «رسالته» (٦٣٧) وزاد معه بيتين وقال: إن رجلاً أَنشد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم [من المقتضب]

أَقبلتْ فلاحَ لها عارضان كالسَّبَجِ
أَدبرتْ فقلتُ لها والفؤادُ في وهج
هل عليّ ويحكما إن لهوتُ من حَرَجِ

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا. انتهى.

فوائد لغوية في سبع مسائل:

الأولى: فارع: اسم أُطُم حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنه، سمي بذلك لعلوه وارتفاعه، والأطم ـ بضم الهمزة والطاء معاً ـ الحصن، قاله الفارابي.

الثانية: اللهو قد تقدم معناه في الفصل الثاني من هذا الباب.

الثالثة: في «الصحاح» (١: ٣٠٥) الحرج: الإثم، ومكان حَرِجٌ وحَرَج: أي ضيق كالدِّنِف والدنَف بمعنى واحد.

الرابعة: في «جامع اللغات» أَنشدت الشعر إنشاداً، والنشيد الشعر. وفي «المحكم»: فعيل بمعنى مفعل وهم يتناشدون ينشد بعضهم بعضاً. وفي «الصحاح» (١: ٥٤١) استنشدت فلاناً شعره فأَنشدنيه.

الخامسة: في «المخصص» و«المحكم» (١: ٢٤٧) العارضان: شقَّا الفم، وقيل هما الخدان، وقيل جانبا اللحية. وفي «الصحاح»: (٣: ١٠٨٦) وقولهم فلان خفيف العارضين: يراد به خفة شعر عارضيه.

السادسة: وفي «الصحاح» (١: ٣٢١) السَّبَجُ: هو الخَرَزُ الأسود، فارسي معرب.

السابعة: في «الصحاح» (٤: ١٥٢٥) العشق: فرط الحب، وقد عشقه عشقاً: مثل علمه علماً، والتعشق: تكلف العشق. قال الفراء: يقولون امرأَة محب لزوجها وعاشق.

تنبيه في توجيه هذا التشبيه:

وله وجهان: الوجه الأول: أَن يكون أَراد عارضي نفسه، وأَن المرأَة لما رأَت

سوادهما استقبحته وشنئته فأدبرت، وقد أوضح هذا المعنى وشرحه أبو الحسين بن يلمش التركي أحد شعراء «الخريدة» فقال: [من الخفيف]

قالت آسود عـارضـاكَ بشعـرٍ ... وبـه تقبـحُ الـوجـوهُ الحسـانُ
قلتُ أضـرمتِ في فؤاديَ ناراً ... فعلى عـارضـيَّ منـهُ دخـان

وبيَّن أبو تمام حبيب بن أوس الطائي العلةَ في ذلك بقوله: [من الكامل]

أحلى الرجالِ من النساءِ مواقعاً ... مَنْ كـان أشبههم بهنَّ خدودا

والوجه الثاني: أن يكون أراد ما أرسلته هذه المرأة على عارضيها من شعر صدغيها، فذكر العارضين وإنما يريد ما عليهما من شعر، كما قالوا: فلان خفيفُ العارضين، وإنما يريدون خفيف ما عليهما من الشعر، وَوَصْفُ ما يرسله النساءُ من شعر أصداغهن على عوارضهن بالسواد أمرٌ معروفٌ ومسلك مألوف، ولذلك تشبهه الشعراء بالسَّبَج والعقارب، فمما جاء في تشبيهه بالسَّبجِ قول يوسف بن هارون الرمادي من شعراء «الفرائد في التشبيهات» تأليف الكاتب علي بن محمد بن أبي الحسين الأصبحي الأندلسي[1]، وذكر العارضين والصُّدْغيْنِ فصرَّحَ وأوضح[2] [من البسيط]

وجه كلعبة عاجٍ صُوِّرَتْ فجرى ... على عوارضها صُدْغَان من سَبَج

وأعـاد هذا المعنى فـأحسن وذكر الخـدين عوض العـارضين فقـال[3]: [من الوافر]

أَجِـلْ عينيـك في خـدٍّ رقيقِ ... تُجِـلْ عينيك في روضٍ أنيقِ
ترى صدغين في سَبَجٍ نفيسٍ ... مجـالهمـا على خـدي عقيق

---

(١) علي بن محمد بن أبي الحسين: ذكره الحميدي في الجذوة (٢٩٠) وذكر أن له كتاباً في التشبيهات من أشعار أهل الأندلس وأنه كان في الدولة العامرية وعاش إلى أيام الفتنة.

(٢) لم يرد في ديوانه المجموع.

(٣) لم يردا في ديوانه المجموع.

وقول بعض شعراء الأندلس، أَنشدهما الكاتب أَبو بكر الصابوني[1] في كتابه «مسامرة الأمراء» ولم يسمه [من الكامل]

في خدِّها ماءُ الشبيبةِ جائلٌ ... مترقرقٌ في وجنةٍ من نورِ
وكأَن صدغيها على صفحاتها ... نونان من سَبَجٍ على بلّور

وأَشار بتشبيههما بالنونين إلى تعقيفهما، وقد يفعل ذلك فيهما كثيراً.

وقول القاضي يحيى بن صاعد بن يسار من شعراء «الخريدة»: [من الطويل]

ولما التقى الياقوت والدرُّ والسبج ... من الخدّ والأسنان والصدغ ذي العِوَجْ
أَتاح لها الباري زمُرّدَ عينها ... فتمَّ به عقدُ الملاحةِ وازدوج

وقد أَشار بوصفهما بالعوج إلى تعقيفهما، كما أَشار إليه الذي قبله حسبما نبهت عليه. وإنما جعل عينها من الزمرد لأنها كانت زرقاءَ، وقد صرَّح بذلك في قولِهِ أَيضاً بمدحُ الزرقةَ في العينين: [من الكامل]

ما شانها والله زرقةُ عَيْنِهَا ... بل صار ذاك زيادةً في زَيْنها
كادتْ أَساوِدُ شعرها تسطو على ... عُشَّاقها لولا زُمُرُّد عينها

وأَشار هنا إلى قولِ أَصحاب الخواص: إن الحيةَ إذا نظرت إلى الزمرد الفائق انفقأَت عيناها.

ومما جاء من تشبيهها بالعقارب قول أَبي حفص عمر بن إبراهيم التجاني، أَنشدهما الفقيه أَبو محمد عبد المهيمن الحضرمي في «الاستعارات»: [من الكامل]

أَخذتْ لآرام الفلاةِ نفورَهَا ... وخصورَها والطولَ من أَعناقِهَا
ويودّ قلبي لدغَ عقربِ صدغها ... علماً بأَن الريقَ من دُرْيَاقِهَا

---

(١) أبو بكر محمد بن أحمد الصابوني شاعر إشبيلية في وقته، هاجر إلى تونس وعاش في رحاب الدولة الحفصية، ثم ارتحل فأقام بالإسكندرية والقاهرة وكانت وفاته سنة ٦٣٦ (اختصار القدح المعلى: ٦٩ والوافي ٢: ٩٩ والفوات ٣: ٢٨٤ والمقتضب من تحفة القادم: ١٦١ والمغرب ١: ٢٦٣ وصفحات متفرقة من نفح الطيب).

وقول الطغرائي من شعراء «الخريدة»: [من الطويل]

وغانيةٍ لم تُبْقِ من جسدي سوى ذَمَاءٍ ولا يبقى الذَّماءُ لما أَرى
على وجنتيها عقربان تقابلا وفي مقلتيها ساحران تظاهرا

وقول ابن جاخ، أنشده أَبو الحسن علي بن أَحمد الحرّاني في كتابه «بغيةُ الأديب» وأحسن ما شاء رحمه الله تعالى[1]: [من المتقارب]

ولما التقينا غداةَ النوى وقد أَسقط البينُ ما في يدي
رأَيتُ الهوادَج فيها البدورُ عليها براقعُ من عسجد
وتحت البراقع مقلُوبَها تدبُّ على وردِ خَدٍّ ندي
تسالمُ مَنْ وَطِئَتْ خَدَّهُ وتلدغُ خَدَّ الشجي الأبعد
وتحمي عن الورد أَن يُجْتَنَى فقد أَمِنَ الوردُ من معتدي

وهذا البيت الخامس زاده ابن عبدالملك في «صلته»[2] معها زيادةً في الإفادة. ووقع في الأبيات المستشهد بها على تشبيه الأصداغ بالسَّبَج والعقارب كلماتٌ وجب التنبيه على ضبط ما فيها وشرح معانيها وهي أَربع:

الأولى: في البَلُّور لغتان فتح الباء وضم اللام المشددة بعدها واو مجتلبة على وزن خَرُّوب، وكسر الباء وفتح اللام مشدّدة أَيضاً وبعدها واو ساكنة على وزن سِنَّوْر؛ قاله ابن ظفر في «شرح المقامات» والفارابي في «الديوان» (١: ٣٣٢، ٣٣٩) قال: وهو حَجَرٌ معروف.

الثانية: في «جامع اللغات» والزّمرَذ بفتح الراء وإعجام الذال هو الجوهر الأخضر، وفي «الصحاح» الزّمرذ بالضمّ والذال المعجمة: الزبرجد، وهو معرب والراء مضمومة مشددة.

---

(١) شعر ابن جاخ في نفح الطيب ٣: ٤٥٢ وورد في المطرب لابن دحية: ١٨٤ ونسبه لعلي بن إسماعيل الأشبوني وذكر أن ابن جاخ أخذ هذا الشعر وادعاه لنفسه.

(٢) يريد كتاب الذيل والتكملة لابن عبدالملك المراكشي.

الثالثة: الجوهري: (٦:٢٣٤٧) الذَّمَاءُ ممدود: بقيةُ الروحِ في المذبوح وذاله معجمة، وقال الزبيدي: الذَمَاء: حُشاشةُ النَّفْسِ.

قول ابن جاخ: وتحت البراقع مقلوبها، يريد: عقارب مقلوب براقع. انتهى.

الفصل الخامس
في ذكر قينة غنت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إذنه لتسمع عائشة أُم المؤمنين رضي الله تعالى عنها غناءها

روى النسائي رحمه الله تعالى عن السائب بن يزيد رضي الله تعالى عنه أَن امرأَة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا عائشة تعرفين هذه؟ فقالت: لا يا نبيّ الله، قال: هذه قينة بني فلان، تحبين أَن تغنيكِ؟ فغنتها.

فائدة لغوية:

قال القاضي أَبو الفضل عياض في «المشارق» (٢:١٩٧) القينة: المغنية، والقينة: الأمة أَيضاً.

وفي «الصحاح» (٦:٢١٨٦) القينة: الأمة مغنيةً كانت أَو غيرَ مغنية، والجمع القيان، قال زهير[1]: [من البسيط]

رَدَّ القِيانُ جمالَ الحَيِّ فاحْتَمَلُوا ... إلى الظهيرةِ أَمْرٌ بينهم لَبِكُ

(١) شرح ديوان زهير: ١٦٤.

الباب الرابع والثلاثون
في الحفار للقبور

ذكر ابن إسحاق رحمه الله تعالى في «السير» (٢: ٦٦٣) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو عبيدة ابن الجراح يضرحُ لحفر أهل مكة، وكان أبو طلحة زيد بن سهل هو الذي كان يحفر لأهل المدينة فكان يلحد ــ فدعا العباس رضي الله تعالى عنه رجلين، فقال لأحدهما: اذهب إلى أبي عبيدة ابن الجراح، وقال للآخر: اذهب إلى أبي طلحة، اللهم اختر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجد صاحبُ أبي طلحة أبا طلحة فجاء به، فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم. انتهى.

تنبيه:

قد تقدم التعريف بأبي عبيدة ابن الجراح، وأما أبو طلحة هذا رضي الله تعالى عنه فقال أبو عمر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٥٥٣) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيدمناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار: أبو طلحة الأنصاري النجاري، وهو مشهور بكنيته، شهد العقبة ثم شهد بدراً وما بعدها من المشاهد، وهو القائل [من الرجز]

أنا أبو طلحةَ واسمي زيدُ ... وكلَّ يومٍ في سلاحي صَيْدُ

وأبو طلحة هذا هو ربيب أنس بن مالك، خلف بعد أبيه مالك بن النضر على أمه أم سليم بنتِ ملحان. وعن أنس أن أبا طلحة رضي الله تعالى عنهما قرأ سورة براءة فأتى على قوله عز وجل: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ قال: لا أرى ربنا إلا يستنفرنا شباباً وشيوخاً، يا بني جهزوني جهزوني: فقالوا له: يرحمك الله قد غزوتَ مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات، ومع أَبي بكر حتى مات، ومع عمر حتى مات، فقال: بل جهزوني، فغزا في البحر فمات في البحر، فلم يجدوا جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أَيام فدفنوه بها وهو لم يتغير، وكان من الرماة المذكورين من الصحابة رضي الله تعالى عن الجميع.

وعن أَنس بن مالك قال: كان أَبو طلحة يجثو بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول: نفسي لنفسك الفداء، ووجهي لوجهك الوقاء، ثم ينثر كنانته بين يديه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صوت أَبي طلحة في الجيش خير من فئة. وعن أَنس أَيضاً أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين: من قتل كافراً فله سَلبه، فقتل أَبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأَخذ أَسلابهم.

واختلف في وقت وفاته، فقيل سنة إحدى وثلاثين، وقيل سنة أَربع وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة، وصلَّى عليه عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنهم. وقال المدائني: مات أَبو طلحة سنة إحدى وخمسين. انتهى مختصراً من ترجمة اسمه وترجمة كنيته.

تنبيـــه:

قد تقدم قول أَنس إنه توفي رضي الله تعالى عنه في البحر، وهذا خلاف قول من قال إنه لما توفي صلى عليه عثمان رضي الله تعالى عنه.

فوائد لغوية في أربع مسائل:

في «الصحاح» (٢: ٦٣٤) حفرت الأرض واحتفرتها، والحفير: القبر، وفي «الديوان» حفرت بفتح الماضي وكسر المستقبل. وفي «المحكم» (٦: ٢٣٩) القبر: مدفن الإِنسان وجمعه قُبُور. وفي «الصحاح» (٢: ٧٨٤) قبرت الميت أَقبُرُه وأَقْبِرُهُ قبراً أَي دفنته، وأَقبرته أَي أَمرت بأَن يقبر، وقال ابن السكيت: أَقبرته أَي صيَّرتُ له قبراً يدفن فيه، والمقبُرَة والمقبَرَة ــ بضم الباء وفتحها ــ واحد المقابر. والضرح (١: ٣٨٦)

الشقّ في وسط القبر، واللحد في الجانب، واللُّحد (١: ٥٣٢) بالضم لغةٌ فيه، وقد ضرحت ضرحاً إذا حفرته. وفي «المحكم» (٣: ٩، ١٩٤) ضرح للميت يَضْرَح له ضَرْحاً حفر له ضريحاً، ولحد القبرَ يلحده لحداً وأَلحده: عمل له لحداً، والجمعُ: أَلحادٌ ولحود، وكذلك لحدَ الميت وأَلحده ولحدَ له وأَلحدَ له.

الثانية: قوله: وأَبو طلحة هذا هو ربيب أَنس بن مالك خلف بعد أَبيه مالك بن النضر على أُمه أُم سليم بنت ملحان، فجعل زوجَ الأمّ ربيبَ ولدها من غيره، والصواب إن شاء الله تعالى رَابُّ أَنس بن مالك. وفي «الغريبين» في حديث مجاهد: كان يكره أَن يتزوج الرجلُ زوجةَ رابِّهِ، قال أَبو عبيد: هو زوجُ الأم، وهو الذي تسميه العامة: الرَّبيب، وإنما الرَّبيب ابنُ امرأَةِ الرجل فهو ربيبٌ لزوجها وزوجها الرَّابُّ وإنما قيل له: رابٌّ لأنه يَرُبُّه ويربيه بالغذاءِ والتربية، وابن المرأَة هو المربوب، فلهذا قيل له ربيب، كما قيل قتيل وجريح. انتهى. وفي «ديوان الأدب» (٣: ٥٨، ٧٣) للفارابي: الرَّاب: زوجُ الأم، والربيب ابن امرأَة الرجل، وأَنشد هو والهروي لمعن بن أَوس المزني[1]، قال الهروي يصف ضيعة [من الطويل]

فإنَّ لها جارَيْنِ لن يَغْدِرا بها ... ربيبَ النَّبي وابنَ خيرِ الخلائِق

قال الفارابي: يريد عمر بن أَبي سلمة وعاصم بن عمر بن الخطاب، قال الهروي وغير واحد: كان عمر بن أَبي سلمة ربيبَ النبي صلى الله عليه وسلم.

الثالثة: ابن طريف: جثا جُثُوّاً وجَثواً: توكأَ على ركبتيه، وفي «الصحاح» (٦: ٢٢٩٨) جثا على ركبتيه يجثُو ويجثي ويَجثى جُثُوّاً وجُثِياً على فعول فيهما، وأَجثاه غيرُه، وقوم جُثيٌّ أَيضاً مثل جلس جلوساً، وقوم جلوس، وتجاثوا على الركب.

الرابعة: قال ابن سيده: نثل كنانته نثلاً استخرج ما فيها من النبل. انتهى.

---

(١) لم يرد البيت في ديوان معن بن أوس.

وروي غيره: نثر الرجل كنانته إذا أَلقى جميع ما فيها ليسهلَ عليه أَخذُ السهام وقت الرمي، أَو ليتخير فيها أَجودها ليرمي به: قال الراجز:

أَبصرتَ ثَمَّ جامعاً قد هرا ونثر الجعبةَ وازمَهَرَّا

وكان مثلَ النارِ أَو أَحرَّا

ولا أَذكر الآن من أَين حفظته.

obeikandl.com